

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

2023 جون 1

قسنطينة في :

جامعة الاخوة منتوري – قسنطينة 1

كلية الحقوق

المراجع: 42 / م.م.ع/ 2023.

مستخرج من محضر إجتماع المجلس العلمي

بتاريخ : 28 ماي 2023

يشهد السيد رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق بجامعة الاخوة منتوري - قسنطينة 1 بأن

المجلس العلمي في إجتماعه بتاريخ : 28 ماي 2023، قد صادق على المطبوعة البيداغوجية

للدكتور(ة) سكماكجي هبة فاطمة الزهراء

تحت عنوان: محاضرات في علم الاجرام

رئيس المجلس العلمي





وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة الإخوة مصطفى قسنطينة 1

كلية الحقوق

قسم القانون الخاص

قسم الماستر



محاضرات في علم الإجرام

موجهة إلى طلبة السنة الأولى ماستر
تخصص قانون العقوبات و العلوم الجنائية

إعداد الدكتورة سكما كجي هبة فاطمة الزهراء

السنة الجامعية 2023_2022



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1

كلية الحقوق
قسم القانون الخاص
قسم الماستر

محاضرات في علم الإجرام

موجهة إلى طلبة السنة الأولى ماستر
تخصص قانون العقوبات و العلوم الجنائية

إعداد الدكتورة سكماكجي هبة فاطمة الزهراء

السنة الجامعية 2023_2022

مقدمة

مقدمة



تعتبر الجريمة من أحد أقدم الظواهر الخطيرة التي واجهها المجتمع ، وقد بربرت أول مرة حينما قتل قايلل ابن سيدنا آدم عليه السلام أخيه هايل ، فخرق بذلك أول قواعد السلوك الاجتماعي السوي الذي يهدف إلى التعايش السلمي في كنف مجتمع واحد .

وقد شغلت الجريمة إهتمام العديد من العلماء بإختلاف تخصصاتهم و إنتماءاتهم الفكرية و العقائدية ، فحاولوا جاهدين تحديد أسبابها و العوامل المؤدية إليها بغية تحديد الوسائل الكفيلة بعلاجها و الحد منها ، و لو أنهم عجزوا عن وضع ثوابت يجمعون عليها ، نظراً لإختلاف الروايات التي ينظرون إليها لهذه الظاهرة المعقدة ، فتنوعت و إختلفت تبعاً لذلك نتائج دراساتهم و شعبت المدارس التي ينتمون إليها و المذاهب الفكرية التي يسلّمون بها .

و لا ريب في أن السلوك الإجرامي هو مناطق علم الإجرام الذي يعتبر فرع من العلوم الجنائية التي إهتمت بدراسة السلوك الإجرامي و تفسيره ، ما يجعله الركيزة الأساسية التي يعتمد عليها الطالب في بناء تكوينه و دعم تخصصه ، خاصة في ظل تشعب سبل الجريمة و تعقد تركيبتها ، لاسيما و أن التطور الكمي و الإتساع النوعي للجريمة أضحتي يعتمد على التقنيات التكنولوجية و العلمية ما جعلها ذات إمتداد واسع يتسم بالعالمية كونها عابرة للحدود .

من هنا تظهر أهمية هذه المحاضرات في مقاييس علم الإجرام ، و التي تمكّن الطالب من التوغل بالدراسة و التحليل في آراء مبادئ العامة لعلم الإجرام ، و التعرف على النظريات الفلسفية في تفسير السلوك الإجرامي ، بالإضافة إلى فهم و إدراك العوامل الإجرامية التي تؤدي بالفرد إلى بؤرة الإجرام ، و في هذا السياق يصبح الطالب قادرًا على التمييز بين العوامل الداخلية ذات الصلة بالشخص المجرم و العوامل الخارجية التي قد تكون إجتماعية ، إقتصادية ، أو ثقافية ، ضف إلى ذلك إستيعاب النتائج العلمية الحصول عليها من طرف علماء الإجرام ، و خصوصاً منهم الغربيون الذين كانت لهم بصمة البارزة في وضع قواعد و أسس علمية تحدد أسباب الجريمة و من هو المجرم أو المجرم المحتمل . و بالتالي، الوقوف على أهم نقطة و هي إمكانية أو عدم إمكانية تطبيق هذه النتائج الرائدة في الفقه الوضعي الغربي على المجتمعات العربية و الإسلامية و في مقدمتها المجتمع الجزائري .

و بالنتيجة ، فإن هذه المحاضرات تمكن الطالب من إستيعاب كل المعطيات ذات الصلة بالظاهرة الإجرامية و الجرم ، ما من شأنه أي يساعد على فهم السلوك الإجرامي وإمكانية وضع أنساب الحلول و أنجعها لضمان المعاجلة السليمة .

الأمر الذي يستوجب منا ضرورة تركيز موضوع المقياس في الإشكالية التي تتمحور حول :
— ما هي المبادئ العامة التي يقوم عليها علم الإجرام ، و إلى أي مدى وفق علماء الإجرام في التفسير العلمي للظاهرة الإجرامية وفق أساليب منهجية علمية ، و الإلمام بعوامل السلوك الإجرامي ، على نحو يكفل معالجتها و لما لا إستئصالها من المجتمع ؟

في ضوء ما تقدم ، و بغية الإمام بالعناصر المنوه عنها آنفا ، و تسهيل عملية فهم و إستيعاب الطالب لهذه المحاضرات في مقياس علم الإجرام ، فإن ذلك إقتضى منا ضرورة تقسيمها إلى فصلين رئيسيين يتفرع عنهما عدد من المباحث و المطالب و الفروع . حيث نخصص الفصل الأول لدراسة ماهية علم الإجرام و أساليب البحث فيه ، ثم نتطرق إلى دراسة موضوع دراسات علم الإجرام بتركيز الدراسة على الظاهرة الإجرامية و عوامل السلوك الإجرامي ، في الفصل الثاني .

الفصل الأول

ماهية علم الإجرام و أساليب البحث فيه

الفصل الثاني

موضوع دراسات علم الإجرام

الفصل الأول

الفصل الأول

ماهية علم الإجرام وأساليب البحث فيه

إن علم الإجرام هو ذلك العلم الذي يبحث بالدراسة و التحليل في الظاهرة الإجرامية و السلوك الإجرامي ، و الغوص بالقدر الكافي في جذورها لاستجلاء حقيقتها ، من خلال ربطها بجملة من العوامل التي قد تكون داخلية ذات الصلة بال مجرم في حد ذاته ، تتعلق بالجانب النفسي أو البيولوجي أو العضوي مثلا ، بالإضافة إلى عوامل أخرى خارجية كأن تكون عوامل إجتماعية أو إقتصادية أو تربوية مثلا ، هذه العوامل التي تتفاعل في مجموعها و تتشابك ، لتكون الباعث و الدافع الأساسي للجريمة . (1)

و قد حاول علماء الإجرام أن يتبعوا عدة أساليب و مناهج علمية في دراسة الظاهرة الإجرامية بتركيزهم على المجرم في بعض الموضع ، و تركيزهم على الجريمة في موضع أخرى ، و قد اختلفوا في تطبيق أساليبهم و مناهجهم في كل مرة. حيث حاولوا تطبيق بعض الأساليب للتنصي عن أسباب تنامي الجرائم ، آخذين في ذلك بعين الاعتبار عدة معاير منها : فوارق الجنس و العمر، و أحيانا فوارق الزمان و المكان ، و أحيانا الوظيفة و العمل .

و في هذا الفصل ، نتناول بالدراسة و التحليل ماهية علم الإجرام و أساليب البحث فيه في مباحثين إثنين ، حيث نتطرق في المبحث الأول إلى دراسة ماهية علم الإجرام . في حين نخصص المبحث الثاني لدراسة أساليب البحث في هذا العلم .

(1) و عليه ، فإن علم الإجرام هو ذلك العلم الذي يبحث في الجريمة بإعتبارها ظاهرة إجتماعية لها وجودها الحتمي في كل مجتمع و في كل زمان و مكان ، تتركز دراساته على تفسير الظاهرة الإجرامية ، و تحديد العوامل الإجرامية ، و نقصد بهذه الأخيرة ، تلك العوامل الفردية (الداخلية) المتعلقة بشخص المجرم ، و العوامل البيئية (الخارجية) المتعلقة بالمحيط الذي يعيش فيه ، إذ تتفاعل هذه العوامل مع بعضها البعض لتكون دافعا يدفع لإرتكاب الجريمة . و محاولة تفسيرها من خلال أساليب منهجية علمية .

المبحث الأول

ماهية علم الإجرام

علم الإجرام ، هو ذلك العلم الذي يتناول بالدراسة السلوك الإجرامي و المجرم ، فيدرس الجريمة كظاهرة إجتماعية قانونية هذا من جهة. و يدرس المجرم و الظروف و العوامل المختلفة التي أحاطت بالواقعة الإجرامية ، سواء كانت ظروف داخلية متعلقة بشخصية المجرم ، أو ظروف خارجية بيئية تحيط به ، من جهة أخرى . و ذلك على النحو الذي يكشف عن حقيقة العلاقة التي تربط بين الظروف المحيطة بالجريمة و المجرم ، و تصنيف المجرمين وفقاً لذلك.(1)

و لبحث المسألة ، نتناول بالدراسة ماهية علم الإجرام من خلال توضيح مفهومه و بيان طبيعته و خصوصيته ، في المطلب الأول . ثم التطرق إلى شرح و تحليل علاقته بغيره من العلوم الإنسانية الإجتماعية منها و القانونية ، في المطلب الثاني .

المطلب الأول

مفهوم علم الإجرام و طبيعته

إن علم الإجرام كما سبق القول ، هو العلم الذي يختص بدراسة الظواهر الإجرامية بكل عناصرها و البحث في أسبابها و دوافعها ، و العوامل الداخلية و الخارجية المؤدية لإرتكابها و كذا النتائج المرتبة عنها ، و محاولة تفسيرها من خلال أساليب منهجية علمية ، و مرد ذلك يكمن في كون الظاهرة الإجرامية ظاهرة معقدة و متشعبه تشترك في وقوعها عدة عوامل . و قد حاول العلماء ضبط مفهومه و طبيعته التي تجعله علماً قائماً بذاته يختلف عن غيره من العلوم .

(1) جدير بالذكر هنا ، أن علم الإجرام بمعنى الفني للكلمة هو علم حديث النشأة شأنه في ذلك شأن العلوم المتصلة بدراسة الإنسان ، التي لم تتطور إلا بتطور المنهج العلمي التجريبي في دراسة الظواهر الاجتماعية و البحث في حقيقة الحياة . لمزيد من التفصيل ، أنظر : — رؤوف عبيد ، أصول علمي الإجرام و العقاب ، القاهرة 1977 ، ص 19 .

و لتوضيح المسألة ، نتناول بالدراسة مفهوم علم الإجرام بعرض سلسلة من التعريفات التي توضح مضمونه ، من خلال الفرع الأول . ثم نتطرق إلى بيان طبيعته و خصوصيته ، من خلال الفرع الثاني .

الفرع الأول

مفهوم علم الإجرام

يعد علم الإجرام علم حديث النشأة مقارنة بغيره من فروع القانون الأخرى ، على الرغم من كون دراسته تنصب على الظاهرة الإجرامية لتحديد العوامل الإجرامية بغية إيجاد الأساليب الكفيلة لمكافحتها ، علماً أن الجريمة قديمة قدم الإنسان إهتم بدراستها كل من الفلاسفة و رجال الدين و الكثير من الفقهاء و المفكرين ، إلا أن دراستها دراسة علمية قائمة على منهج العلوم الطبيعية الذي يعتمد على الملاحظة و التجربة و الاستنتاج ، يعتبر حديث نسبياً .

فالدراسات الإجرامية لم تنشأ إلا بعد التطور الملحوظ الذي حدث في علوم الطب و النفس و الاجتماع ، و غيرهم من العلماء الذين كان لهم الفضل في تطبيق المنهج العلمي التجريبي — الذي يعد في الأساس منهج العلوم الطبيعية — على البحوث الإجرامية ، فكان ذلك بمثابة الدعامة القاعدية الأولى التي يرتكز عليها علم الإجرام ، كعلم قائم و مستقل بذاته ، بعد أن توافرت له موضوعات بحثه و تحددت بدقة معالمه و مقوماته الأساسية . (1)

(1) في أوائل القرن التاسع عشر (19) نادى عالم الاجتماع (أوجست كونت) بضرورة إتباع المنهج التجريبي في دراسة الظواهر الاجتماعية ، و لما كانت الجريمة من أهم هذه الظواهر فالباحث في أسبابها كان من أهم الموضوعات التي لفتت انتباه علماء الاجتماع ، فظهرت مدرسة البيئة أو الوسط الاجتماعي الفرنسيـ البلجيكيـ و التي حمل لواءها "كيليليه" في بلجيكا و كل من جيري و تارد و دور كلمن ، لاكاساني ، سالي ، و جولي في فرنسا . للتفصيل أكثر في المسألة ، انظر : _ عمر السعيد رمضان دروس في علم الإجرام ، محاضرات أقيمت على طلبة دبلوم القانون الجنائي ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة 1974_1975 ، ص 06 .

و على الرغم مما تم ذكره سابقا ، إلا أن مسألة تحديد تعريف دقيق لهذا العلم لم يلق إجماعا من الباحثين و الدارسين و المهتمين به . فقد تعددت و إختلفت التعريفات التي وضعها العلماء لهذا العلم ، بإختلاف تخصص كل منهم و وجهة نظره ، فالباحث الاجتماعي و الاقتصادي و الباحث القانوني عند تعريفه لعلم الإجرام ، سيصل لا محالة إلى مفهوم ذو صلة بتخصصه مثله مثل الباحث النفسي و العقلي .

و لتعزيز البحث في المسألة ، و الوقوف على تحديد مفهوم علم الإجرام بدقة ، فلا بد من عرض سلسلة التعريفات التي وضعها العلماء الباحثين في علم الإجرام ، و التي تنوّعت و إختلفت بإختلاف تخصص كل منهم ، إنطلاقا من كونه العلم الذي يعني بدراسة الظاهرة الإجرامية و هو ما سنوضحه وفق التفصيل الآتي :

أولا / تعريفات العلماء المختصين بدراسة علم الإجرام :

بالرجوع إلى تعريف علم الإجرام عند العالم " أوريكو فيري " ، و الذي يعد أحد أهم مؤسسي هذا العلم فهو ينصرف حسبه إلى كونه " مجموع العلوم الجنائية كافة " ، و هو يضم بصفة خاصة قانون العقوبات الذي يشكل الشق القانوني من علم الإجرام (1)، و جدير بالذكر في هذا الصدد أن بعض العلماء من تلاميذ فيري لا يزالون يتبنون هذا التعريف . كما يأخذ به بعض علماء الاجتماع.

و في هذا السياق ، نجد أيضا تعريف المدرسة النمساوية المسماة " بالمدرسة الأنسلوبيدية " والتي يتزعمها كل من " هانس جروس " و " جيراسبرجير " و " سيليج " . و للإشارة هنا ، فإن هذه المدرسة رغم أنها تخرج قانون العقوبات من نطاق علم الإجرام ، إلا أنها تدخل فيه علم التحقيق الجنائي الفي ، و علم العقاب ، بالإضافة إلى دراسات السلوك الإجرامي .

ضف إلى ذلك ، فمن بين التعريفات الواردة في هذا الشأن ، نذكر : تعريف عالم الاجتماع الأمريكي " سدرلاند " الذي يؤسس تعريفه لعلم الإجرام من منطلق أنه : " العلم الذي يدرس الجريمة

(1) أنظر: _ عبد الله الشادلي فتوح ، علم الإجرام العام، الطبعة 1، مصر، دون مكان نشر، دون سنة نشر ، ص 24 .

الفصل الأول ماهية علم الإجرام وأساليب البحث فيه

باعتبارها ظاهرة إجتماعية " . ثم ينتهي إلى تحديد واسع لهذا العلم بحيث يشمل ثلاث فروع رئيسية: هي علم الاجتماع القانوني الجنائي ، و علم السلوك الإجرامي ، وعلم العقاب .
يلاحظ من التعريفات التي تم عرضناها آنفا ، أنها حددت مفهوم علم الإجرام ، بتعريفه بشكل واسع ، حيث يشمل عدة فروع قانونية أخرى كقانون العقوبات ، علم العقاب ، علم الاجتماع القانوني الجنائي .

و هذا خلافا لبعض التعريفات الأخرى لعلم الإجرام ، أين عرفه العلماء الباحثين في علم الإجرام بشكل ضيق ، حيث نلاحظ أن مجملها يتفق على إستبعاد قانون العقوبات من مجال علم الإجرام ، فكلاهما علم متميز عن الآخر في موضوعه و منهجه و وظيفته . و في إطار تحديد مفهوم أكثر دقة لعلم الإجرام ، فإنها تخرج من نطاقه علم الاجتماع الجنائي ، و علم التحقيق الجنائي الفني ، و علم العقاب ، وعلم الوقاية العامة من الجريمة .

فهناك من عرفه بأنه : " علم الجريمة الذي يتناول بالدراسة و التحليل الظاهرة الإجرامية و المجرم " ، أو هو : " علم الإنسان المجرم " ، أو أنه : " العلم الذي يدرس الجريمة باعتبار هذه الأخيرة فعلا معاقبا عليه " (1)، كما يعرف أيضا أنه : " الدراسة العلمية للظاهرة الإجرامية بوصفها ظاهرة في حياة الفرد و المجتمع لتحديد العوامل الإجرامية و الوقاية منها " . (2)

ثانيا / تعريف الأستاذ الدكتور دردوس مكي :

يعرف الأستاذ الدكتور " دردوس مكي " علم الإجرام ، بأنه : " ذلك العلم الذي يبحث بطريقة علمية عن العوامل الداخلية و الخارجية الدافعة بال مجرم إلى إرتكاب جريمته بغية التأثير عليها أو معالجتها في الوقت المناسب . "

(1)أنظر: _ عبد المنعم سليمان ، أصول علم الإجرام و الجزاء ، الطبعة الأولى ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ، بيروت ، 1996 ، ص 14 .

(2) و في هذا الصدد ، جدير بالذكر هنا أن موضوع " تعريف علم الجريمة " ، قد أدرج في جدول أعمال المؤتمر الثاني للإجرام المنعقد بباريس سنة 1950 ، حيث ثمنت المصادقة على التعريف الذي يقضي بأن علم الجريمة هو : " الدراسة العلمية لظاهرة الجريمة ، وأن موضوعه دراسة الظاهرة الإجرامية و سبل علاجها . "

و المقصود بالعوامل الداخلية : الجانب النفسي و العقلي و البيولوجي و الأنثربولوجي للجاني أما العوامل الخارجية فيقصد بها الظروف الطبيعية و الاجتماعية المحيطة به .

من هنا يمكن القول ، أن تحديد تعريف علم الإجرام يقتضي الإمام بعدة جوانب دون إغفال أي منها ، و الأخذ بعين الاعتبار عدة عناصر عند تعريف علم الإجرام بوجه عام ، و الإحاطة بالظاهرة الإجرامية ، لعل أهمها على الإطلاق : الجريمة (الفعل أو الإمتنان) ، المجرم ، المحيط (المجتمع) ، نظام الحكم القائم ، في سبيل تقليل الفروق و توحيد الرؤية بين العلماء الذين مختلف وجهات نظرهم باختلاف التخصصات التي ينتمون إليها (1).

الفرع الثاني

طبيعة علم الإجرام و خصوصيته

إن علم الإجرام حسب بعض العلماء لا ينطوي على المقومات الحقيقة للكيان العلمي المستقل ، فهو يتضمن مزيج لنتائج علمية مستقاة من علوم أخرى متخصصة ، كعلم البيولوجيا و علم الاجتماع ، و علم النفس... إلخ . و أفرزت هذه العلوم دراسات خاصة كانت الركيزة الأساسية و اللبنة الأولى في تكوين علم البيولوجيا الجنائية ، و علم الاجتماع الجنائي ، و علم النفس الجنائي... إلخ ، لتكون الداعمة القاعدية التي يقوم عليها علم الإجرام .

إلا أنه و على الرغم من ذلك ، فقد أضحى علم الإجرام موضوعاً محدداً ، يتمحور موضوع دراساته على وجه الخصوص حول سبيبة السلوك الإجرامي ، و تحديد الأسباب الحقيقة للظاهرة الإجرامية ، أو ما يسمى بالعوامل الإجرامية .

و قد تطور علم الإجرام في السنوات الأخيرة في إتجاه أكثر علمية و بلغ درجة من التعقيد و الإغرار في النواحي الفنية ، لدرجة أنه يصعب على غير المتخصصين في الدراسات الإجرامية

(1) أنظر : — دروس مكي ، الموجز في علم الإجرام ، دون طبعة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، قسنطينة دون سنة نشر ، ص أ .

الوقوف عليه (1) . و هذه الخصوصية في منهج علم الإجرام ، تبع كذلك من أنه على خلاف غالبية العلوم الإنسانية الأخرى . هو علم نظري و تطبيقي .

و جدير بالذكر هنا ، أن علم الإجرام ينقسم إلى علم الإجرام العام: الذي يدرس السلوك الإجرامي (2) بصفة عامة أيا كان نوع السلوك المترتب ، قتل أو سرقة أو إختطاف... إلخ و علم الإجرام الخاص ، الذي يختص بدراسة بعض صور السلوك الإجرامي كل صورة على حد لبيان العوامل التي تؤدي إليها.

المطلب الثاني

علاقة علم الإجرام بغيره من العلوم

إنطلاقاً من كون علم الإجرام هو العلم الذي يبحث بطريقة علمية في الظاهرة الإجرامية بغية التحري عن أسبابها و دوافعها لإمكانية علاجها و إستصالها من الجذور ، هذا من جهة . و من جهة أخرى فهو يبحث في شخص الجرم كون هذا الأخير هو صاحب السلوك الإجرامي فقد كان من اللازم و الضروري رصد هذا العلم في علاقته بغيره من العلوم ، التي تهتم بالدراسة العلمية لسلوك الإنسان الإجرامي و شخصيته ، و ذلك من عدة منطلقات .

و لتوضيح المسألة ، نتناول بالدراسة و التحليل علاقة الإجرام بغيره من العلوم من عدة منطلقات ، وفق التفصيل الآتي :

— **من المنطلق القانوني** : و هنا نسلط الضوء على القانون الجنائي و علم العقاب .

(1) أنظر: عبد الله الشادلي فتوح ، المرجع السابق ، ص 17 _ 18 .

(2) وهو الذي يعرف في القانون الجنائي بأنه النشاط الذي يقوم به الفاعل لتحقيق النتيجة المعقاب عليها ...، لمزيد من التفصيل ، انظر : بوسقيعة أحسن ، الوجيز في القانون الجزائي الخاص ، الجزء 1 ، الطبعة 12 ، دار اهومة ، الجزائر ، 2012 ، ص 12 .

— من المنطلق الطبي : و هنا نسلط الضوء على علم الأعضاء ، و الأنثروبولوجيا ، و البيولوجيا و علم النفس ، و علم الأمراض العقلية .

— من المنطلق الاجتماعي : و هنا نتناول بالشرح علاقة علم الإجرام بالعلوم الاجتماعية .

الفرع الأول

علاقة علم الإجرام بغيره من العلوم من المنطلق القانوني

لتعزيز البحث في علاقة علم الإجرام بغيره من العلوم من المنطلق القانوني ، سندرس علاقته بالعلوم القانونية ، و ذلك بشرح علاقته بالقانون الجنائي ، في المقام الأول . ثم التطرق إلى شرح علاقته بعلم العقاب ، في المقام الثاني .

أولا / علاقة علم الإجرام بالقانون الجنائي :

لإمكانية التوغل في علاقة علم الإجرام بالقانون الجنائي ، نتناول بالشرح علاقته بقانون العقوبات ، أولا . ثم نتطرق إلى شرح علاقته بقانون الإجراءات الجزائية ، ثانيا .

1 _ علاقة علم الإجرام بقانون العقوبات :

إذا كان علم الإجرام هو العلم الذي يدرس الظاهرة الإجرامية في حياة الفرد و المجتمع بغية التوصل إلى تحديد العوامل التي تساهم في تكوين هذه الظاهرة ، تمهيداً للوصول إلى أنجع الوسائل لاستئصال هذه العوامل . فإن قانون العقوبات هو : " مجموعة القواعد القانونية التي تضعها الدولة لتنظيم المصالح بشكل أحكام ملزمة ، تصف موجبهما الأفعال المجرمة ، و الجزاء المقرر لكل فعل عند إرتكابه . " (1)

يستشف مما تقدم ، أن علم الإجرام يتفق مع قانون العقوبات في الموضوع ، حيث أن كلاهما يبحث في ظاهرة الجريمة ، فالواقعة التي يضفي عليها قانون العقوبات الصفة الجرمية ، تعد في نفس

(1) انظر : — ذنون أحمد ، شرح قانون العقوبات العراقي _ دراسة مقارنة _ مطبعة النهضة العربية ، القاهرة ط 1 ، 1977 ، ص 05 .

الوقت محل دراسات علم الإجرام ، و يعبر عنها بالظاهرة الإجرامية ، و لذا فإن المشرع الجنائي يستعين بدراسات علم الإجرام لفهم عوامل الجريمة ، عند سن النصوص الكفيلة بمعالجتها و الحد منها . (1) هذا من جهة . و من جهة أخرى ، فقانون العقوبات هو الذي يحدد الواقعة التي تعد في نظره جريمة و هو بذلك يرسم لعلم الإجرام الإطار الذي يعمل داخله (2) .

حيث أن المشرع الجنائي يستعين بأبحاث علم الإجرام ، من أجل فهم أسباب إرتكاب الجريمة و يعيشه ذلك على وضع أفضل النصوص التي تكفل مكافحتها . ضف إلى ذلك ، فإن القاضي الجنائي يستعين بدراسة أسباب الجريمة في تفهمه للواقعة المعروضة عليه ، فيحسن بناء على ذلك اختيار أنساب العقوبات في حدود سلطته التقديرية ، حتى تتحقق العقوبة الغرض المنشود من توقيعها كذلك بحد أن الأجهزة المختصة بتنفيذ العقوبة الحكم بها ، تستفيد من أبحاث علم الإجرام في تحديد دوافع الجريمة لدى المجرمين ، حتى تتمكن من إصلاحهم و إعادة تأهيلهم من أجل إعادة إدماجهم من جديد في إطارهم المجتمعي بعد تنفيذ العقوبة (3) .

إلا أنه ، و على الرغم من إتفاق علم الإجرام و قانون العقوبات في عدة نقاط ، فإنهما يختلفان من عدة أوجه ، فإذا كان قانون العقوبات ينصب بالدرجة الأولى على دراسة الجريمة بإعتبارها ظاهرة قانونية ، فيحدد بموجب أحكامه تصنيفات الجرائم ، و الأركان المستوجبة قانونا لقيامها و الجزاءات المقررة لها ، ناهيك عن تحديد المبادئ الجنائية العامة التي تخضع لها نذكر منها : " مبدأ الشرعية الجنائية " . في حين أن علم الإجرام يدرس الظاهرة الإجرامية بإعتبارها ظاهرة إجتماعية بالبحث عن العوامل الإجرامية الداخلية منها و الخارجية (الفردية و الاجتماعية) التي تدفع إلى إرتكاب الجريمة .

(1)أنظر : _ عمر السعيد رمضان ، مرجع سابق ، ص ص 1_2 .

(2)أنظر : _ عبد الله سليمان ، شرح قانون العقوبات الجزائري ، القسم العام ، الجزء 1 ، الطبعة 6 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2005 ، ص 12 و ما يليها .

(3)أنظر : _ عبد الستار فوزية ، مبادئ علم الإجرام و علم العقاب ، دون طبعة ، دار المطبوعات الجامعية الإسكندرية ، ص ص 18_19 .

ضف إلى ذلك ، فإن علم الإجرام و قانون العقوبات من حيث المنهج العلمي المتبعة ، حيث يعتمد علم الإجرام المنهج التجريبي في تفسير السلوك الإجرامي و دراسة العوامل الإجرامية و محاولة الكشف عن العلاقة بينهما . في حين أن قانون العقوبات يبحث في القاعدة القانونية بدراساتها و تفسيرها لغرض إستخلاص المبادئ العامة ، و تحديد الإستثناءات التي ترد عليها .

2 _ علاقة علم الإجرام بقانون الإجراءات الجزائية :

يتصل علم الإجرام بقانون الإجراءات الجزائية من حيث الموضوع ، حيث أن موضوع قانون الإجراءات الجزائية ينصب على بيان الأصول القانونية الإجرائية الواجب إتباعها في سير الدعوى العمومية ، من حيث مباشرتها منذ لحظة وقوع الجريمة ، وصولا إلى مرحلة التحقيق القضائي و إنتهاء بمرحلة المحاكمة ، و ذلك على النحو الذي يكفل متابعة و محاكمة المجرمين و منع إدانة الأبرياء (1) ، و لذا فإن هذا القانون يؤثر على علم الإجرام من خلال دراسة مدى تأثير أجهزة العدالة الجنائية من (ضبطية قضائية ، نيابة عامة ، و قضاة و محاكم و سلطات تنفيذ العقاب) على شخصية المجرم و خاصة المحترف أو العائد للجريمة ، هذا من جهة .

و من جهة أخرى ، يؤثر علم الإجرام على قانون الإجراءات الجزائية كون النتائج المتوصّل إليها في علم الإجرام ، تساعده قاضي الموضوع على الأخذ بعين الإعتبار البواعث و الظروف الشخصية للمجرم ، إلى جانب ماديات الجريمة و نتائجها عند النظر في القضية ، و بعبارة أخرى تكوين قناعته في دراسة ظروف و حالة المجرم لإختيار الجزاء المناسب وفق شخصيته ، ناهيك عن تمكين سلطات تنفيذ العقاب في مراكز الإصلاح و إعادة التأهيل و إعادة الإدماج الاجتماعي و المؤسسات العقابية ، من إتباع أنجع الأساليب لتنفيذ الجزاء و تفريغ المعاملة العقابية ، و ذلك على النحو الذي يحقق الغرض المنشود من توقيع العقوبة (2) .

(1) أنظر : _ محمد حزيط ، مذكرات في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري ، الطبعة العاشرة ، دار هومة للطباعة و النشر والتوزيع ، الجزائر ، 2015 ، ص 05 .

(2) أنظر : _ صبحي نجم محمد ، أصول علم الإجرام و العقاب ، الطبعة 1 ، الدار العلمية الدولية عمان ، 2002 ، ص 12 .

ثانيا / علاقة علم الإجرام بعلم العقاب :

يقصد بعلم العقاب : " مجموعة القواعد التي تحدد أساليب تنفيذ العقوبات و التدابير الإحترازية ، على النحو الذي يكون من شأنه تحقيق أغراضها . " (1). و عليه ، فإن علم العقاب يهدف إلى تحديد الأغراض الإجتماعية للعقوبات و التدابير الوقائية ، و إستخلاص القواعد التي ينبغي مراعاتها في تنفيذ تلك العقوبات و التدابير ، حتى يكون أقرب إلى تحقيق أغراضها . (2)

من هنا يمكن القول ، أن علم الإجرام يرتبط بعلم العقاب إرتباطا وثيقا ، إنطلاقا من كونهما علمين يهدان لمكافحة الجريمة و علاج السلوك الإجرامي ، لأن العلاج هنا ينطلق من ميدان علاج المجرم و ميدان الوقاية من الجريمة ، و هو القاسم المشترك الذي يجمع علم الإجرام بعلم العقاب و يساعد على معرفة أسباب الجريمة و دوافعها ، و الظروف المحيطة بال مجرم للتوصل إلى سبل علاجها. ضف إلى ذلك ، فإن علم العقاب يستفيد من نتائج دراسات و أبحاث علم الإجرام المتعلقة بشخصية المجرم ، للوصول إلى تحديد الأهداف القرية و البعيدة للعقوبات الجزائية ، ثم يختار الأساليب الكفيلة بتحقيق هذه الأهداف ، ناهيك عن أن علم الإجرام يستعين بدراسات علم العقاب حول تأثير تنفيذ العقوبات الجزائية على تكوين الشخصية الإجرامية (3) .

إلا أنه و على الرغم من إتفاق العلمين في نقاط عديدة ، فإنهما يختلفان في عدة أوجه إنطلاقا من كون مجال علم الإجرام أوسع من مجال علم العقاب ، هذا من جهة . و من جهة أخرى فإذا كان الهدف من دراسات علم الإجرام هو الكشف عن أسباب الجريمة ، و التي قد يكون من بينها سوء تنظيم المؤسسات العقائية. فإن علم العقاب يهدف إلى ملاحظة سلوك المجرم داخل السجن و مقارنته بسلوكه خارجه ، للتأكد من مدى نجاعة النظام الذي يخضع له المحكوم عليه من أجل تقديم المقتراحات الكفيلة بالعلاج من قبل علم الإجرام .

(1)أنظر : _ محمود نجيب حسني ، علم العقاب ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1966 ، ص 01 .

(2)أنظر : _ إسحاق إبراهيم منصور ، موجز في علم الإجرام و علم العقاب ، الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون ، الجزائر ، 1991 ، ص 12

(3)أنظر : _ صبحي نجم محمد ، المرجع السابق ، ص ص 13_14 .

الفرع الثاني

علاقة علم الإجرام بغيره من العلوم من المنطلق الاجتماعي

إنطلاقاً من كون الجريمة ظاهرة إجتماعية لها وجودها الحتمي في كل مجتمع ، فهي بالتالي سلوك أو تصرف يصدر من شخص ضد نظام المجتمع الذي يعيش فيه ، وتعبير صريح عن فشل الجرم في التكيف مع إطاره الاجتماعي .

و قد إهتم العلماء بدراسة المجتمع و ما يحدث فيه من ظواهر إجرامية ، لمعرفة الأسباب و الدوافع الاجتماعية المؤدية للإجرام ، و فهم علاقة الظروف الاجتماعية بظاهرة الإجرام ، بغية التوصل إليها، و في هذا السياق ظهر ما يسمى بـ : " علم الاجتماع الجنائي " (1)، و الذي يهتم بدراسة الجريمة كظاهرة إجتماعية ، ومدى الصلة بينها وبين غيرها من الظواهر، كالظواهر الطبيعية والحالة الاقتصادية ، و هو بهذا يدرس الجريمة باعتبارها ظاهرة إجتماعية في حياة المجتمع تتأثر بالظروف التي يعيش فيها أو يمر بها (2).

و في هذا الصدد ، يذهب الفقيه " دور كائم " الذي تأثر بأفكار الفقيه " جابريل تارد " إلى التسليم بأن مظهر الجرم و ما يحمله من خطورة إجرامية لا تظهر إلا في الوسط الاجتماعي فال فعل الفردي للمجرم هو بالأساس عصيان للمجتمع الذي يعيش في كنهه . (3) و عليه فالجريمة هي ظاهرة إجتماعية تقع في المجتمع ، متى توافت الأسباب التي تحمل الفرد على إقتراف الجرم ما يجعل المجتمع هو المسؤول عن إرتكاب أحد أفراده للجريمة تحت تأثير النظام الاجتماعي القائم و الظروف المحيطة . (4)

(1) عرف الأستاذ فيري علم الاجتماع الجنائي ، أنه : " حالة الجريمة و حالة الدفاع الاجتماعي ضدها ". " مزيد من التفصيل ، أنظر : Ferri, Principi Di Diritto Criminal , torino , 1923 , utet , p 100 et suiv .

(2) أنظر : عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص 17 .

(3) أنظر : G, Tard , La Criminalité comparée , 4 ED , Paris, 1969, p 132 .

(4) أنظر : محمد شلال حبيب ، الخطورة الإجرامية — دراسة مقارنة — دار الرسالة للطباعة ، بغداد ، ط 1 1980 ، ص ص 51 _ 52 .

من هنا ، يمكن القول أن العلوم الاجتماعية و على رأسها علم الاجتماع الجنائي تكتسي أهمية بالغة لما لها من دور مهم في إفادة علم الإجرام و الإستفادة منه، ذلك أنه و عند الأخذ بعين الاعتبار الظروف الاجتماعية السائدة في مجتمع ما ، فلا يمكن تجاهل ظاهرة الإجرام لدى مجتمع معين و القواعد العامة التي تحكم هذه الظاهرة . (1)

الفرع الثالث

علاقة علم الإجرام بغيره من العلوم من المنطلق الطبي

نظراً لاتساع مجال بحث و دراسات علم الإجرام ، فإن كثيراً من العلوم ذات الصلة به تدخل في نطاق دراساته و بحوثه ، و من أهم هذه العلوم : علم وظائف الأعضاء ، و علم الأنثروبولوجيا علم الفيزيولوجيا و البيولوجيا، و كذا علم النفس ، و مرد ذلك يكمن في وجود بعض الأمراض المؤثرة في سلوك الفرد ، و التي قد تدفعه إلى إرتكاب بعض التصرفات المستنكرة إجتماعياً، و لهذا بدأ الاهتمام بالناحية الطبية ، خصوصاً ما يحدث للفرد من تغير في العواطف والرغبات، ناهيك عن ضعف الإرادة ونقص الوعي و الإدراك ... إلخ .

و لتعزيز البحث في المسألة ، سندرس علاقة علم الإجرام بعلم الأعضاء و علم الأنثروبولوجيا في المقام الأول . وصولاً إلى دراسة علاقته بعلم الفيزيولوجيا و البيولوجيا في المقام الثاني . لنتطرق في الأخير إلى دراسة علاقة علم الإجرام بعلم النفس ، في المقام الثالث .

أولاً / علاقة علم الإجرام بعلم الأعضاء و علم الأنثروبولوجيا :

يقصد بعلم الأنثروبولوجيا ، ذلك العلم الذي يعني بدراسة المظاهر العضوية و النفسية للإنسان المحرم ، حيث يهتم علم الأنثروبولوجيا بدراسة أعضاء الجسم الخارجية ، لمعرفة ما إذا كانت عادلة

(1) انظر : _ يسر أنور علي و د . أمال عبد الرحيم عثمان ، علم الإجرام و علم العقاب ، دار النهضة العربية القاهرة ، 1980 ، ص ص 54 - 55 .

أو شاذة ، و دراسة كل ما يتعلق بالأعضاء الداخلية في الجسم و ظائفها ، هذا من جهة . و من جهة أخرى ، دراسة مختلف جوانب شخصية المجرم بتسليط الضوء على عواطفه و أحاسيسه ناهيك عن غرائزه كالغريرة الجنسية مثلا ، و غريرة القتال ... إلخ . (1)

و يعد أول من ربط بين الملامح الخارجية للأفراد و سلوكياتهم في محاولة الكشف عن الصلة الموجودة بين الطب و علم الإجرام هو : العالم الإيطالي "سيزار لومبروزو" الذي نشر مؤلفه الموسوم بن: "الإنسان المجرم" سنة 1874 ، و قد كانت له البصمة البارزة في تأسيس علم الأثربولوجيا الجنائي ، مع العلم أنه تعرض للكثير من الإنتقادات من قبل العديد من العلماء كالعالم الفرنسي "لا كاسانيو" ، و "قرنونق" ، إلا أنه هناك من أيده مثل المفكر "قاروفالو" و "فيري" ، بل أن هناك من تبني نظرياته و أضفى عليها بعض التعديلات ، مثل العالمين الإيطاليين "دي تيليو" و "باند" (2) .

ثانيا / علاقة علم الإجرام بعلم الفيزيولوجيا و البيولوجيا:

لقد تناول علماء البيولوجيا بالدراسة و التحليل علاقة علم الإجرام بعلم البيولوجيا ، بناء على البحوث و الدراسات التي قاموا بإجرائها ، و الفحوص الطبية المعمقة التي أخضعوا لها عدة مجرمين مشوهين خلقيا ، و التي تبين لهم من خلالها، إنتفاء الصلة بين الملامح الخارجية التي تميز هؤلاء عن غيرهم ، و سلوكياتهم الإجرامي ، و ذهبوا إلى القول أن هذه الملامح قد تكون نتيجة لظاهرة أخرى تعد هي السبب الحقيقي .

ضف إلى ذلك ، فقد ذهب بعض العلماء الباحثين في علم الإجرام إلى القول بأن طباع الأفراد مرتبطة بجهازهم الفيزيولوجي و إفرازاته الباطنية ، بحيث من الممكن أن يقترن طبع الشخص بتواجد علامة خارجية في جسمه ، فيجوز تبعاً لذلك التسليم بأن تلك العلامة هي تعبر عن سلوكه إلا أن إنتفاءها لا يؤدي بالضرورة إلى التنبؤ بسلوكه الاجتماعي ، بالنظر إلى معطيات فيزيولوجية

(1) أنظر : _ يسر أنور علي و د . أمال عبد الرحيم عثمان ، المرجع السابق ، ص 51 .

(2) أنظر : _ دردوس مكى ، مرجع سابق ، ص ص 19_20 .

طلما أن طبع الأشخاص بالدرجة الأولى بإفرازات الأعضاء و الغدد ، في حين تبقى الملامح الخارجية مجرد مضاعفات لتلك الإفرازات (1) .

ثالثا / علاقة بين علم الإجرام بعلم النفس :

يهتم علم النفس بدراسة الحالة النفسية للمجرم كمستوى الذكاء ، الإنفعال ، الغضب ... إلخ بغرض تحديد ما إذا كانت الحالة النفسية عاملًا من العوامل المؤدية لإرتكاب الجريمة ، وفي هذا الصدد نلاحظ تداخل علم النفس مع علم الأنثروبولوجيا ، من حيث أن التغيرات العضوية قد يكون لها تأثير على الحالة النفسية كالأمراض العضوية مثلاً أو الأمراض الجلدية التي يستدعي علاج بعضها الأخذ بالعلاج النفسي كمرحلة أولية . (2)

ضف إلى ذلك ، يتصل علم الإجرام مع علم الأمراض العقلية ، حيث يربط بعض العلماء بين الظاهرة الإجرامية أو السلوك الإجرامي و الإختلال العقلي لدى الجرم ، وفي هذا الإطار فإن علماء الأمراض العقلية الذين يبحثون في مجال علم الإجرام ، يبحثون عن أسباب الأمراض العقلية وكيفيات الوقاية منها ، للكشف عن علاقة الأمراض العقلية مع الإجرام .

و جدير بالذكر في هذا الصدد ، أن علم الإجرام يتصل أيضاً بعلم التحليل النفسي الذي يجمع بين مضمون علم النفس و مضمون علم الأمراض العقلية، كونه يهتم بالبحث في تكوين الشخصية الروحية للأفراد و تطورها ، و مدى تأثير الحالات اللاشعورية ، كالقلق و الكبت و الذنب ، و لا يتأتى ذلك إلا من خلال متابعة الشخص في مختلف مراحل حياته و البحث في الواقع المعاشر من خلال الإدراك و الشعور ، و ما تفرزه من آثار نفسية تتمركز بمنطقة اللاشعور

(1)أنظر: _ دروس مكى ، المرجع السابق ، ص 20 .

(2)أنظر : _ يسر أنور علي و د . أمال عبد الرحيم عثمان ، المرجع السابق ، ص 51 .

و تتعكس على تصرفات الشخص ، الذي قد يندفع للإجرام نتيجة التراكمات النفسية الأمر الذي يقتضي علاج الأزمات النفسية ، التي قد تكون عاملاً من العوامل الإجرامية (1).

وبالنتيجة ، فإن التقدم المحرز في العلوم الطبية و النفسية في ميادين التشخيص و العلاج ساهم إلى حد بعيد في تقدم دراسات علم الإجرام ، حيث نجد أن كل هذه العلوم تتدخل مع بعضها و تجمعها عدة قواسم مشتركة مع علم الإجرام (2).

المبحث الثاني

أساليب البحث في علم الإجرام

ما لا شك فيه ، أن علم الإجرام هو العلم الذي يهتم بتفسير السلوك الإجرامي و دراسة شخص الجرم ، فيدرس تبعاً لذلك الجريمة كظاهرة إجتماعية قانونية ، و يدرس الجرم و الظروف المحيطة بال موقف الإجرامي ، لاستجلاء العوامل الدافعة لارتكاب الجريمة ، سواء كانت داخلية متعلقة بشخصية الجرم ، أو ظروف خارجية بيئية تحيط به ، و محاولة تفسيرها من خلال أساليب منهجية علمية ، و ذلك على النحو الذي يكشف عن حقيقة العلاقة بين تلك العوامل و الجريمة ، هذا من جهة . و من جهة أخرى القدرة على تصنيف الجرمين وفقاً لذلك.

و في هذا الإطار ، تبني علماء الإجرام عدة أساليب و مناهج علمية في دراسة الظاهرة الإجرامية ، حيث حاولوا تطبيق بعض الأساليب للتقصي عن أسباب تنامي الجرائم ، بتكييزه———

(1) أنظر : _ السيد ياسين ، نحو دراسة الآراء و الإتجاهات و تأثيرها على الظاهرة الإجرامية المجلة الجنائية القومية ، المجلد 13 ، العدد 1 ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية و الجنائية ، مصر ، 1970 ، ص 85 .
و أنظر أيضاً _ دروس مكى ، المرجع السابق ، ص 22 .

(2) أنظر : _ بيير دينيكير ، تطبيقات المناهج الطبية النفسية في علم الإجرام ، تقرير مقدم إلى المؤتمر الدولي الرابع لعلم الإجرام المنعقد في لاهاي 05 _ 12 أيلول (سبتمبر) 1960 ، المجلة القومية ، العدد الثاني قوز 1961 ، المجلد الرابع ص 157 _ 158 .

على الجرم في بعض المواقع ، و تركيزهم على الجريمة في مواقع أخرى ، آخذين في ذلك بعين الاعتبار ، عدة معايير منها : فوارق الجنس و العمر، وأحياناً فوراق الزمان و المكان ، و أحياناً الوظيفة و العمل .

و جدير بالذكر هنا ، أن مناهج البحث تختلف و تتنوع باختلاف و تنوع العلوم والموضوعات التي تعالجها ، فبدأ المنهج التجريبي الذي يعتمد على الملاحظة و المشاهدة المعتمد في مجال العلوم الطبيعية ، يشق طريقه في مجال الظواهر الاجتماعية المختلفة ، و منها الجريمة بإعتبارها ظاهرة إجتماعية . (1) بالإضافة إلى أساليب منهجمة علمية أخرى كالأسلوب الإحصائي و أسلوب المسع

و لبحث المسألة ، ستناول بالدراسة و التحليل الأساليب المنهجية العلمية المتبعة في مجال الدراسة الجنائية و التي تنصب في مجموعها على دراسة الظاهرة الإجرامية. حيث ندرس أسلوب الدراسة الإحصائية ، و أسلوب البحوث ، في المطلب الأول . ثم نتطرق إلى شرح أسلوب المسع الإجتماعي ، و أسلوب الملاحظة في المطلب الثاني .

(1) حيث أن الدراسات الإجرامية لم تنشأ إلا بعد التطور الملحوظ الذي حدث في علوم الطب و النفس و الاجتماع ، التي كان لها الفضل في تطبيق المنهج العلمي التجريبي المطبق في الأصل في مجال العلوم الطبيعية على البحوث الإجرامية ، فكان ذلك بمثابة الدعامة القاعدة الأولى التي يرتكز عليها علم الإجرام ، كعلم قائم و مستقل بذاته ، بعد أن توافرت له موضوعات بحثه و تحددت بدقة معالمه و مقوماته الأساسية . و أول من نادى بذلك هو عالم الاجتماع (أوجست كونت) في الفترة الممتدة من 1799_1857. لمزيد من التفصيل أنظر :
— عمر السعيد رمضان ، مرجع سابق ، ص 06 .

المطلب الأول

أسلوب الدراسة الإحصائية و البحث

لتوضيح المسألة في هذا الشأن ، نتناول بالدراسة و التحليل الأساليب المنهجية العلمية المنوهة عنها أعلاه ، و نسلط الضوء في هذا المطلب على أساليبين فقط ، حيث ندرس الأسلوب الإحصائي من خلال الفرع الأول . ثم نتطرق إلى دراسة أسلوب البحث ، من خلال الفرع الثاني .

الفرع الأول

أسلوب الدراسة الإحصائية في مجال علم الإجرام

يعتبر الأسلوب الإحصائي من أهم طرق البحث الملائمة لدراسة الظاهرة الإجرامية كونها تساعد على تفسير العلاقة بين الظاهرة الإجرامية و غيرها من الظواهر الاجتماعية المؤثرة في السلوك الإجرامي . كما تساعد الدراسة الإحصائية أيضا في تفسير العلاقة بين السلوك الإجرامي و العوامل الخارجية . و عليه فإن الدراسة الإحصائية تكتسي أهمية بالغة في مجال دراسات علم الإجرام . (1) و يقصد بالدراسة الإحصائية البحث عن ظاهرة معينة بالأرقام ، حيث يبين لنا عدد الجرائم التي ارتكبت في سنة معينة و توزيع هذا العدد على أنواع الجرائم المختلفة ، و مدى الإرتباط بين عدد الجرائم والظروف البيئية المختلفة ، كالعوامل الطبيعية ، و الثقافية ، و الحالة الاقتصادية . ضف إلى ذلك فإن الإحصاء الجنائي يفيد في المقارنة بين الجرميين و غيرهم من يعيشون في نفس الظروف ، بغية تحديد العوامل الفردية التي دفعت بهم إلى بؤرة الإجرام(2) .

(1) جدير بالذكر هنا ، أن العلماء لا يتفقون حول أهمية الإحصاءات ، فمنهم من يقر أهمية الإحصاء الجنائي كالعالم " سيلين " الذي يرى أن الإحصاءات هي مرآة الجريمة ، و منهم من يرئ أنها لا تصلح إلا لتكوين فكرة تمهدية أو عامة عن النشاط الإجرامي في مكان ما و في زمن ما مثل الدكتور " رؤوف عبيد " . للتفصيل أكثر في المسألة ، انظر: دروس مكى ، مرجع سابق ، ص 31 .

(2) انظر: الصيفي عبد الفتاح ، زكي أبو عامر محمد ، علم الإجرام و العقاب ، دون طبعة ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية 1997_1998 ، ص 29 .

و تجدر الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن أول تطبيقات أسلوب الإحصاء في مجال دراسات الظاهرة الإجرامية كانت على يد العالم الفرنسي "جيри" ، الذي قام بدراسة إحصائيات الجريمة في فرنسا ، و فسر من خلالها مدى تأثير بعض العوامل الفردية و الاجتماعية على السلوك الإجرامي كالجنس مثلا ، و السن ، و الحرفة ، و المستوى الثقافي ، ناهيك عن العوامل الطبيعية و البيولوجية للإجرام . (1)

إضافة إلى ما سبق ، فإنه من بين العلماء الباحثين في علم الإجرام الذين يستخدموا الأسلوب الإحصائي في التفسير العلمي للظاهرة الإجرامية ، هو العالم البلجيكي " كيتيليه" التي بدأها منذ عام 1835 (2) ، الذي إهتم بالإحصائيات الجنائية و نظمها على أساس علمية.

حيث حل " كيتيليه" ، من خلال الدراسة الإحصائية بعض العوامل الاجتماعية و الفردية و كذا العوامل الطبيعية في الجريمة كالطقس، و الظروف الاقتصادية ، و الجنس و السن ، و مدى تأثيرها على السلوك الإجرامي ، كما قسم المجتمعات بناء على معيار السن ، و الجنس ، و مستوى النضوج العقلي إلى عدة فئات ، و ذلك إنطلاقا من السلوك الإجرامي لهذه الفئات .

و لعل أهم ما يميز دراسات العالم البلجيكي " كيتيليه" بالنظر إلى النتائج العلمية التي خلص إليها ، هو أنه طبق قانون الأعداد الضخمة في تفسيره لجميع ظواهر الحياة الاجتماعية و التي من بينها الظاهرة الإجرامية ، و إنتهى إلى اعتبار الجريمة " واقعة شعبية " لا مجرد واقعة فردية.

(1) و قد أصدر العالم الفرنسي " جيري " في مجال دراسات الإحصاء الجنائي التي قام بإجرائها في فرنسا بغية تحليل الصلة بين العوامل الفردية و الاجتماعية و الجريمة ، كتابه المعروف بـ " بحث في التوازن الأدبي " سنة 1833 و أصدر في ذات الشأن كتابا آخر سنة 1834 ، بعد إجرائه للاحصائيات الجريمة بفرنسا و مقارنتها بنظيرتها في إنجلترا ، أين خلص فيه إلى فكرة مفادها : أن أسباب الظاهرة الإجرامية و عواملها تتكرر سنويا بنفس الصورة كما توصل إلى حقيقة العلاقة التي تربط بين العوامل الاقتصادية و الثقافية و السلوك الإجرامي .

(2) و قد أصدر العالم البلجيكي " كيتيليه " في مجال الدراسة الإحصائية الجنائية مؤلفا بعنوان " الإنسان و تطور مكانته " سنة 1835 .

ضف إلى ذلك ، فقد أحل معيار "الحساب الإحصائي" ، الذي يقوم على أساس الإنسان المتوسط الذي لا وجود له في الواقع محل معيار "الخصائص البيولوجية الواقعية" . (1)

من هنا يمكن القول ، أن الأسلوب الإحصائي يمكن الباحث من تكوين فكرة مسبقة تكون له بيشابة فرضية البحث حول تطور ظاهرة الإجرام في زمن ما كما أو نوعا ، إلا أنه تحدى الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن نتائج الإحصاء تختلف من حيث الزمان و المكان حتى وإن إرتبطة بدراسة نفس الظاهرة ، و هنا نميز بين طريقتين لاستخدام الأسلوب الإحصائي في مجال الدراسات الجنائية :

أولا / أسلوب الإحصاء الثابت :

و نقصد به دراسة الظاهرة الإجرامية في زمن ثابت ، و لكن في عدة دول أو في عدة أقاليم داخل الدولة الواحدة ، للتمكن من تحديد سير الظاهرة الإجرامية في إقليم معين و مقارنتها بغیرها من الظواهر الاجتماعية والظروف البيئية الحبيطة ، نذكر كمثال على ذلك :

البيانات الإحصائية بخصوص الجرائم التي يرتكبها مجموعة مجرمين ، أو تلك المرتكبة في إقليم معين خلال مدة زمنية محددة . (2)

ثانيا / أسلوب الإحصاء المتحرك :

و يقصد به دراسة الظاهرة الإجرامية في فترات زمنية متعددة ، و لكن في منطقة محددة لإمكانية الإحاطة بالمعلومات الخاصة بها عبر عدة سنين في مكان واحد ، وبالتالي تسمح هذه الدراسة بالكشف عن العلاقة بين الظاهرة الإجرامية و غيرها من الظواهر الاجتماعية و الظروف الحبيطة في المكان المحدد زيادة و نقصانا ، إرتفاعا و إنخفاضا . (3)

(1) انظر : _ فوزية عبد الستار ، دروس في علم الإجرام و علم العقاب ، بيروت ، 1975 ، ص 22 .

(2) انظر : _ مأمون سلامة ، أصول علم الإجرام و العقاب ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1979 ص ص 87_88 .

(3) انظر : _ عبد الفتاح مصطفى الصيفي ، علم الإجرام ، المكتب المصري الحديث للطباعة و النشر الإسكندرية ، دون تاريخ النشر ، ص ص 27_28 .

الفرع الثاني

أسلوب البحوث في مجال دراسات علم الإجرام

يكتسي أسلوب البحوث في مجال دراسات علم الإجرام أهمية بالغة ، فكثير من العلماء الباحثين في علم الإجرام يفضلون تدعيم النتائج المتوصل إليها من الدراسة الإحصائية بالبحوث و التي تعد في مضمونها من أهم مصادر علم الإجرام ، وفي هذا الصدد نذكر أمثلة عن ذلك : فقد يتناول البحث مثلا ، دراسة وثائق في المحكمة بخصوص جريمة معينة أو مجرم محدد حيث يتم البحث في الملقات ذات الصلة بالتفحص و التعمق في الأوراق و المحاضر ، ليتم بعدها تحليل العلاقة بين الجريمة و العوامل الدافعة لارتكابها ، هذا من جهة . و بين الجريمة و الخصائص المميزة لشخصية المجرم ، هذا من جهة أخرى .

و تحدى الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن مثل هذه الدراسات لن تأتي ثمارها ما لم تكن مرفقة بأدلة ملموسة و دراسة معمقة للقضايا الجزئية لفترة زمنية طويلة لا تقل عموما عن (10) سنوات هذا بالنسبة للبحث سواء على مستوى المحاكم أو على مستوى المصالح الإدارية كإدارة الجمارك أو مفتشية الأسعار . أما بالنسبة للبحث الذي قد يتمحور على أحد الأشخاص أو جماعة معينة لفترة زمنية طويلة قد تمت طيلة فترة حياتهم ، فتسجل الخصائص الفردية ، وقد يكلف كل باحث تتبع أحد الأفراد ، من أجل فهم العلاقة بين خصائص شخصيته وسلوكه الإجرامي .⁽¹⁾

و تحدى الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن أسلوب البحث يتخذ عدة أشكال فقد يظهر في شكل المقابلة ، كما قد يظهر في شكل الاستجواب الشخصي⁽²⁾ ، و هو ما سنوضحه وفق التفصيل الآتي :

(1) و قد إشتهر بهذا النوع من البحوث السيد و السيدة " قلوك " في أمريكا و الدكتور " هوير " في فرنسا . لمزيد من التفصيل ، انظر : — دروس مكى ، مرجع سابق ، ص ص 34_35 .

(2) يعد الاستجواب و المقابلة هما أسلوبي البحث في مجال الدراسات الجنائية ، خاصة بالنسبة للجرائم التilm تصل إلى علم السلطات العمومية ، كالإجهاض ، و الدعاة... إلخ ، فهذا النوع =

أولاً / الإستجواب:

يعتبر وسيلة من وسائل الملاحظة التي يقوم عليها المنهج التجريبي ، بهدف جمع بيانات وحقائق تتعلق بالظاهرة الإجرامية ، و هي وسيلة تستعمل في جمع البيانات و قياس الاتجاهات حول مشكلة معينة ، و ذلك عن طريق توجيه عدة أسئلة إلى الأفراد محل البحث و منحهم الفرصة للإجابة عليها في غير حضور الباحث و دون تدخله ، حيث يتم صياغة و تحرير الأسئلة في إستماراة تسلم باليد أو ترسل عن طريق البريد ، و يتوقف نجاح هذه الطريقة على نوعية الأسئلة المقدمة و كفاءة الباحث ، إلا أن هناك ما يعاب عليها و هو إمتناع بعض الأفراد عن الإجابة على كل الأسئلة أو بعضها ، أو الرد بإجابات غير صادقة ، ناهيك عن إستبعاد الأئمين من نطاقها .

ثانياً / المقابلة:

و تختلف المقابلة عن أسلوب الإستجواب من عدة أوجه ، حيث أن الباحث يتصل بالأفراد محل الدراسة بصفة مباشرة ، و ذلك عن طريق توجيه عدة أسئلة من الباحث مباشرة إلى الفرد أو الأفراد محل الدراسة ، علماً أن الباحث قد يكتفي بمقابلة واحدة ، و قد يحتاج الأمر إلى تكرار هذه المقابلة ، و يقاس نجاح الباحث في المقابلة بناءاً على مدى قدرته على كسب ثقة هؤلاء الأفراد بحيث يدللون تلقائياً بمعلومات قد يصعب الحصول عليها بطريق آخر (1) .

المطلب الثاني

أسلوبي المسع الاجتماعي و الملاحظة

لتوضيح المسألة في هذا الشأن ، نتناول بالدراسة و التحليل الأساليب المنهجية العلمية المنوه عنها آنفاً ، و نسلط الضوء في هذا المطلب على أسلوبين فقط ، حيث ندرس أسلوب المسع الاجتماعي من خلال الفرع الأول . ثم نطرق إلى دراسة أسلوب الملاحظة من خلال الفرع الثاني.

= من الجرائم لا يصل إليه إلا عن طريق إجراء مقابلات و القيام بالاستجواب شرط أن يتم في سرية تامة و شرط التحليلي بالصبر . لمزيد من التفصيل ، انظر: — دروس مكى ، المرجع السابق ، ص 37.

(1) انظر: — صبحي نجم محمد ، مرجع سابق ، ص 21 .

الفرع الأول

أسلوب المسح الاجتماعي

يقصد بالمسح الاجتماعي تلك الدراسة الوصفية التي تهدف إلى تجميع الحقائق عن ظاهرة من الظواهر الاجتماعية ، أو مجموعة الظروف أو الأفراد في بيئه ما أو في مجتمع معين ، و تعميم النتائج العلمية المستخلصه منها على أفراد معينين في المجتمع أو حتى على جميع أفراده . (1)

و بالنسبة لأسلوب المسح الاجتماعي المعتمد في دراسات علم الإجرام فيقصد به تجميع المعلومات عن فئة معينة من الجرميين ، كالمترددين أو المدمنين على المخدرات أو مارسي الدعارة خلال فترة زمنية معينة أو في وسط إجتماعي معين ، كحي شعبي مثلا ، أو في فصل تشتد فيه الحرارة ... (2) . أو تجميع المعلومات عن الظروف الخاصة بمدينة أو منطقة محددة ، سواء كانت ساحلية أو جبلية ، أو صحراوية .

و عليه ، فإن أسلوب المسح الاجتماعي قد يشمل جميع جوانب موضوع الدراسة بما في ذلك الجانب الإجرامي ، ما من شأنه يفيد البحث في تفسير العوامل الدافعة للجريمة ، بحيث تكون أكثر مصداقية ، بحكم أن المسح الاجتماعي كدراسة يأتي كمرحلة لاحقة على وضع الجريمة في إطارها الطبيعي الذي نشأت و تحققت فيه (3) .

و تحدى الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن البحث بإستخدام أسلوب المسح الاجتماعي يمكن إجراؤه بإحدى الطريقتين :

(1) أنظر: _ جلال ثروت و محمد زكي أبو عامر ، علم الإجرام و العقاب ، الدار الجامعية ، بيروت 1983 ، ص 59 .

(2) أنظر: _ صبحي نجم محمد ، مرجع سابق ، ص 22 .

(3) أنظر: _ دردوس مكي ، مرجع سابق ، ص ص 37 - 38 .

أولاً / طريقة الاستجواب :

و تتعلق بدراسة المجتمعات المختلفة لتحديد أنواع الجرائم التي تقع فيها ، و تحديد حجمها زيادة أو نقصانا بصفة عامة ، و تتضمن مجموعة من الأسئلة حول مختلف الظروف الاجتماعية و البيئية المحيطة بالأفراد المقيمين في منطقة معينة ، توزع على الأفراد محل الدراسة ، ليتم بعدها التنسيق بين الإجابات الحصول عليها و تحليلها على النحو الذي يضمن تفسير العلاقة بين الظاهرة الإجرامية و الظروف السائدة . كما يمكن أيضا أن يقوم الباحث في إطار دراسته بإستخدام أسلوب المسح الاجتماعي أن يوزع نماذج من الأسئلة ذات الطابع العائلي حول الظروف العائلية ، ليقوم بذلك بإستخلاص النتائج التي تساعده على تفسير العلاقة بين العوامل المحفزة على الإجرام (داخلية كانت أو خارجية) ، و السلوك الإجرامي (1).

ثانياً / طريقة الدراسة البيئية :

و تتعلق هذه الدراسة بالمسح الإيكولوجي أو دراسة البيئة التي يتم إجراؤها في مجال الدراسات الإجرامية ، و يقصد بها دراسة أماكن إقامة الجرميين و تقسيمها إلى مناطق حسب نوع الجريمة و محاولة ربط هذه المناطق بأنواع معينة من الجرائم ، بهدف الكشف عن المناطق التي يتكرر فيها الجرائم و الظروف المختلفة التي تحيط بهم و بسلوكهم الإجرامي (2) .

حيث يقوم الباحث بتقسيم المناطق محل الدراسة ، إستنادا إلى التواهي الاقتصادية و الثقافية و كذا طبيعة الموقع الجغرافي ، ليقوم بعدها بدراسة الظاهرة الإجرامية في كل منطقة ، و ذلك على النحو الذي يضمن إستخلاص الرابطة بين الظاهرة الإجرامية و الظروف السائدة . (3)

(1) أنظر : _ عبد الفتاح مصطفى الصيفي ، مرجع سابق ، صص 39_41 .

(2) أنظر: _ صبحي نجم محمد ، مرجع سابق ، ص 22 .

(3) لقد إتجه العديد من الباحثين في مجال علم الإجرام إلى استخدام أسلوب المسح الاجتماعي ، و من بينهم : العالم الإيطالي " دى توليو " ، الذي يستخدم هذا الأسلوب في دراسة الظاهرة الإجرامية في المناطق التي يسودها التخلف في إيطاليا . كما يستخدم هذا الأسلوب أيضا العالم الأمريكي " كايفارو شو " ، عن طريق إجراء بحث علمي على فئة الأحداث في " شيكاغو " ، أين أثبت أن ارتفاع معدل الجرائم مرتبط بالتفكير =

الفرع الثاني

أسلوب الملاحظة

تعد الملاحظة من أكثر الأساليب إستخداما في مجال الدراسات الجنائية ، و يقصد بها المشاهدة الدقيقة لظاهره من الظواهر ، بالاستعانة بالآلات و الوسائل و الأجهزة التي تتناسب مع طبيعة الظاهرة محل الدراسة ، و يقترن ذلك بالجهد العقلي الذي يوظف من أجل الكشف عن خفايا هذه الظاهرة (1). و تكتسي الملاحظة أهمية بالغة في مجال دراسات علم الإجرام ، إذ تسهل عملية الحصول على المعلومات ذات الصلة بالظاهرة محل الدراسة كملاحظة سلوك و تصرفات الجرميين المصابين بمرض عقلي أو إضطرابات نفسية مثلا . (2)

و تحدى الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن الملاحظة ثلاثة (03) أنواع : ملاحظة الحالات الفردية ، و ملاحظة مجموعة من الحالات ، و ملاحظة الإحصاءات الجنائية.

أولا / ملاحظة الحالات الفردية :

يتناول فيها الباحث بالدراسة فردا معينا لتفسير الظاهرة الإجرامية بالنسبة له ، و قوام ذلك إجراء دراسة تفصيلية لمجرم معين و كل الجوانب بشخصيته ، ناهيك عن الظروف التي وجهت مسار حياته ، و يلتجأ الباحث في هذه الحالة للحصول على المعلومات من الفرد عن طريق إجراء المقابلات معه أو مع محيطه العائلي ، أو زملاءه في العمل ، أو من تربطه بهم صلة صداقة و قرابة في الحاضر و الماضي ، كما قد يستدعي البحث إجراء بعض الفحوص العضوية و النفسية مستعينا في ذلك بأهل الإختصاص (3) .

= الاجتماعي ، ناهيك عن إنتشار العصابات ، و التخلف الحضاري و الثقافي . للتفصيل أكثر في المسألة أنظر : _ رؤوف عبيد ، مرجع سابق ، ص ص 39 ، 40 . و أنظر أيضا : _ محمد خلف ، مبادئ علم الإجرام ، مطابع دار الحقيقة ، بنغازي ، ط 2 ، 1977 ، ص 82 .

(1)أنظر : _ عبد الفتاح مصطفى الصيفي ، مرجع سابق ، ص ص 46 – 47 .

(2)أنظر : _ يسر أنور علي و د . أمال عبد الرحيم عثمان ، مرجع سابق ، ص ص 104 – 105 .

(3)أنظر: _ عبد الله الشادلي فتوح ، مرجع سابق ، ص 37_38 .

و على الرغم من كون هذا الأسلوب له دور مهم في مجال الدراسات الجنائية، إلا أن الباحث يتوجب عليه التريث في تعليم النتائج الحصول عليها حين التحقق من مدى عموميتها و إطلاقها بدراسة ما يماثلها أو يختلف عنها من الحالات.

ثانيا / ملاحظة الحالات المماثلة :

و المقصود هنا ملاحظة مجموعة من الحالات الفردية التي تشتراك في بعض العناصر والخصائص أو تشتراك في أحد المواقف ذات الأهمية من الناحية الإجرامية .

و لعل الغاية المرجوة من استخدام هذا النوع من الملاحظات ، تكمن في محاولة معرفة الصلة بين العناصر أو الخصائص المشتركة والإجرام الذي تمثله هذه المجموعات ، ثم التوصل بعد ذلك إلى قواعد عامة تنطبق على إجرام المجموعة محل الدراسة و غيرها من الحالات المماثلة .

ثالثا / ملاحظة الإحصائيات الجنائية :

يعد هذا النوع من الملاحظات المعتمدة كأسلوب بحث في مجال دراسات علم الإجرام من وسائل الملاحظة الشاملة للظاهرة الإجرامية ، و يتم التعبير عنها بالأرقام و يتم ربطها إحصائياً بغيرها من الظواهر و الظروف الاجتماعية و الفردية (1) .

و الجدير بالذكر في هذا الصدد ، أن الملاحظة في مجال علم الإجرام تواجه عدة صعوبات على غرار الملاحظة في العلوم التجريبية ، فعلى سبيل المثال : نجد في الجزائر مثلاً الصعوبة في ملاحظة سلوك المحبسين و الأحداث المحكوم عليهم ، و صعوبة الإطلاع على كل الملفات القضائية و هو بدوره ما ينعكس سلباً على النتائج المرجوة كما و نوعاً. ناهيك عن صعوبة ملاحظة المجرم قبل إرتكاب جريمته ، و هي الفترة الأهم التي تكشف عن صراع الفرد مع ذاته و مدى تغلبه على دوافع الجريمة من عدمه (2) .

(1) أنظر: _ عبد الله الشادلي فتوح ، مرجع سابق ، ص 41_42 .

(2) أنظر: _ دردوس مكي ، مرجع سابق ، ص 41 .

من هنا يمكن القول مما تقدم ، أنا الأساليب المنهجية العلمية المعتمدة للبحث في مجال دراسات علم الإجرام تكتسي أهمية بالغة ، على الرغم مما يؤخذ عليها من عيوب إلا أن الجدية في تطبيقها ، يؤدي لا محالة إلى نتائج علمية يمكن الإستدلال بها للكشف عن العوامل التي تؤدي بالفرد إلى الإجرام ، وحقيقة العلاقة بين هذه العوامل والظاهرة الإجرامية ، من جهة . و العلاقة بين هذه العوامل و شخصية المجرم ، من جهة أخرى .

الفصل الثاني

الفصل الثاني

موضوع دراسات علم الإجرام

كما هو معلوم ، و إنطلاقاً مما تم عرضه في مضمون الفصل الأول أين تناولنا بالدراسة و التحليل ماهية علم الإجرام ، فإن هذا الأخير هو ذلك العلم الذي يبحث بالطرق العلمية في الظاهرة الإجرامية و تفسير السلوك الإجرامي ، و الغوص بالقدر الكافي فيها لاستجلاء حقيقتها من خلال ربطها بجملة من العوامل التي قد تكون داخلية ذات الصلة بال مجرم في حد ذاته ، تتعلق بالجانب النفسي أو البيولوجي أو العضوي مثلا ، بالإضافة إلى عوامل أخرى خارجية كأن تكون عوامل إجتماعية ، أو إقتصادية أو تربوية مثلا ، هذه العوامل التي تتفاعل في مجتمعها و تتشابك لتكون الباعث و الدافع الأساسي للجريمة . (1)

و عليه ، فإن دراسات علم الإجرام ترتكز على تفسير الظاهرة الإجرامية ، و تحديد العوامل الإجرامية ، و نقصد بهذه الأخيرة ، تلك العوامل الفردية (الداخلية) المتعلقة بشخص المجرم و العوامل البيئية (الخارجية) المتعلقة بالمحيط الذي يعيش فيه ، إذ تتفاعل هذه العوامل مع بعضها البعض لتكون دافعاً لإرتكاب الجريمة. و محاولة تفسيرها من خلال أساليب منهجية علمية و ذلك على النحو الذي يكشف عن حقيقة العلاقة التي تربط بين الظروف المحيطة بالجريمة و المجرم و تصنيف المجرمين وفقاً لذلك (2).

(1) وقد ورد في هذا الصدد تعريف الأستاذ الدكتور " دروس مكي " لعلم الإجرام ، الذي يقضي بأنه : " ذلك العلم الذي يبحث بطريقة علمية عن العوامل الداخلية و الخارجية الدافعة بال مجرم إلى إرتكاب جريمة بغية التأثير عليها أو معالجتها في الوقت المناسب . " " و المقصود بالعوامل الداخلية : الجانب النفسي و العقلي و البيولوجي و الأنطربولوجي للجاني أما العوامل الخارجية فيقصد بها الظروف الطبيعية و الاجتماعية المحيطة به . "

(2) أنظر : - رؤوف عبيد ، مرجع سابق ، ص 19 .

و جدير بالذكر في هذا الصدد ، الدراسات الإجرامية في مجال علم الإجرام لم تبدأ إلا من وقت قريب و على وجه التحديد في النصف الثاني من القرن التاسع عشر (19) ، ولم تكتسب دراساته الطابع العلمي ، إلا بعد التطور الملحوظ الذي حدث في علوم الطب و النفس و الاجتماع و غيرهم من العلوم، الذين كان لهم الفضل في تطبيق المنهج العلمي التجريبي على البحوث الإجرامية ، فكان ذلك بمثابة اللبنة الأولى التي يرتكز عليها علم الإجرام ، كعلم قائم و مستقل بذاته بعد أن توافرت له موضوعات بحثه و تحددت بدقة معالمه و مقوماته الأساسية. لتوالى بعد ذلك نظريات عديدة في تفسير السلوك الإجرامي و تحديد عوامل الظاهرة الإجرامية ، و قد إختلفت في ذلك وجهات نظر العلماء و تباينت بإختلاف التخصصات التي ينتمون إليها (1).

و في هذا الفصل ، تناول بالدراسة و التحليل موضوع دراسات علم الإجرام في مباحثين إثنين ، حيث نتطرق في البحث الأول إلى دراسة النظريات العلمية التي إهتمت بتفسير الظاهرة الإجرامية . في حين خصص البحث الثاني لدراسة عوامل السلوك الإجرامي .

(1) جدير بالذكر في هذا الصدد ، أن الدراسات ذات الصلة بالبحث في أسباب الظاهرة الإجرامية و عواملها لم تكتس الطابع العلمي إلا بعد قيام الثورة العلمية في مجال العلوم الاجتماعية ، و التي تزامنت مع الثورة العلمية في مجال العلوم الطبيعية ، و قد أفرزت هذه الثورات تعدد العلوم التي هتم بتفسير السلوك الإجرامي و دراسة العوامل الإجرامية ، و قد إختلفت وجهات نظر العلماء و تباينت حول تحديد عوامل الظاهرة الإجرامية و أسبابها و دوافعها . للتفصيل أكثر في المسألة ، أنظر : James William Coleman : *Social problems and their solutions*, third edition, new york harper, Cressey, p 406.

و أنظر أيضا : _ عمر السعيد رمضان ، مرجع سابق ، ص 06 .

المبحث الأول

النظريات العلمية في تفسير الظاهرة الإجرامية

إنطلاقاً من تشعب جوانب الظاهرة الإجرامية ، سواء بإعتبارها ظاهرة فردية في حياة الفرد أم بإعتبارها ظاهرة إجتماعية تنشأ في المجتمع ، فقد اختلفت تبعاً لذلك النظريات العلمية للعلماء الباحثين في مجال علم الإجرام بخصوص تفسيرات هذه الظاهرة ، إذ أن هناك تفسيرات يغلب عليها الطابع البيولوجي و النفسي (1) ، في حين أن بعض التفسيرات يغلب عليها الطابع الاجتماعي لنجد تفسيرات أخرى يغلب عليها الطابع التكاملي بين العوامل الفردية و الاجتماعية في تفسير الظاهرة الإجرامية .

و لبحث المسألة، ستتناول بالدراسة و التحليل أهم النظريات العلمية التي ظهرت في تفسير الظاهرة الإجرامية، حيث تتناول بالشرح النظريات التي فسرت الظاهرة الإجرامية من النواحي البيولوجية، النفسية، الإجتماعية، في المطلب الأول . ثم نطرق بالشرح للتفسير التكاملي للظاهرة الإجرامية ، في المطلب الثاني .

المطلب الأول

التفسير البيولوجي ، النفسي و الاجتماعي للظاهرة الإجرامية

لتوضيح مضمون التفسير البيولوجي ، النفسي و الاجتماعي للظاهرة الإجرامية ، سنتطرق في هذا المطلب إلى أهم النظريات العلمية التي اعتنقت هذه التفسيرات نظراً لأهميتها ، حيث ندرس التفسير البيولوجي و التفسير النفسي للظاهرة الإجرامية ، من خلال الفرع الأول . و نناقش التفسير الاجتماعي لها ، من خلال الفرع الثاني .

(1) لقد إعتمد العلماء الدارسين في مجال علم الإجرام في تفسيرهم للظاهرة الإجرامية وفق دراسة بيولوجية ونفسية على المنهج العلمي التجاري ، بغية الكشف عن العوامل الدافعة لإرتكاب الجريمة ، وذلك عن طريق =

الفرع الأول

التفسير البيولوجي و النفسي للظاهرة الإجرامية

لتعزيز البحث في المسألة ، نتناول في هذا الفرع أهم النظريات العلمية التي فسرت الظاهرة الإجرامية على أساس بيولوجي ، في المقام الأول . ثم نطرق إلى شرح و تحليل مضمون النظريات العلمية التي ذهبت إلى تفسير الظاهرة الإجرامية على أساس نفسي ، في المقام الثاني .

أولا / نظريات التفسير البيولوجي للظاهرة الإجرامية :

يشمل التفسير البيولوجي للظاهرة الإجرامية عدة نظريات علمية فسرت السلوك الإجرامي من خلال دراسة المجرم من الناحية التكوينية (العضوية) ، و نظراً لعدم إتساع المجال للتطرق لشرح جميع النظريات ، فنسلط الضوء في هذا المقام على أهم هذه النظريات و أشهرها في مجال تفسير السلوك الإجرامي و هي : نظرية الطبيب الإيطالي " سزار لومبروزو " ، ونظرية العالم " دي تيليو " و ذلك وفق التفصيل الآتي :

1_ نظرية سزار لومبروزي تفسير السلوك الإجرامي:

يعد " سزار لومبروزو " (1) من أهم رواد المدرسة البيولوجية التي تناولت تفسير الظاهرة الإجرامية على أساس بيولوجي ، و قد كان له الفضل في إرساء أهم دعائم الإتجاه البيولوجي في تفسير السلوك الإجرامي، و قد تأثر بهذا الإتجاه الكثير من العلماء ، نذكر منهم: العالم " أرنست هوتون " ، و كذا " دي تيليو" الذي يمثل الإتجاه الحديث للمدرسة البيولوجية .

= فحص المجرم و دراسة جوانب شخصيته دراسة شاملة تشمل الجانب البيولوجي و النفسي و حتى العقلي له لمعرفة ما إذا كان هذا المجرم ذو تكوين إجرامي أم لا . للتفصيل أكثر في المسألة ، أنظر : _ مأمون سلامة مرجع سابق ، ص ص 93 - 94 .

(1) حديـر بالذكـر هنا ، أـن " سـزار لـومـبرـوزـو " الذـي يـمثل أحـد روـاد المـدرـسة البيـولـوجـية في تـفسـيرـ السـلـوكـ الإـجـرـامـيـ هو طـبـيبـ إـيـطـالـيـ مـخـتصـ في طـبـ الأمـراضـ العـقـلـيةـ ، وـ أـسـتـاذـ الطـبـ الشـرـعـيـ وـ العـصـبـيـ في الجـامـعـاتـ

=

و يعد رائد المدرسة الأنثروبولوجية اللومبروزية أو المدرسة الإيطالية "سيزار لومبروزو" هو المؤسس الذي وضع الركيزة الأساسية و اللبنة الأولى للتفصير البيولوجي للسلوك الإجرامي . و تحدى الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن المنطلقات الأساسية التي إنطلق منها لومبروزو في تفسيره للسلوك الإجرامي ، بناء على دراسة تكوينية عضوية للمجرم ، كانت من خلال عمله كطبيب في الجيش الإيطالي ، بالإضافة إلى اختصاصه في الطب الشرعي .⁽¹⁾

إذ أن عمله كطبيب في صفوف الجيش الإيطالي فتح له المجال للتأمل بطريقة علمية في سلوك بعض الجنود المنحرفين ، و ذلك عن طريق إجراء العديد من الفحوصات التي يدرس من خلالها المظاهر العضوية و التكوين الجسماني لهم بغية تحديد الخصائص المشتركة بينهم ، و مقارنتها مع خصائص الجنود الأسواء⁽²⁾، و لقد كان هذا الأسلوب هو المنطلق الأول في وصوله إلى نتيجة علمية تفيد بوجود ما يسمى بـ : "الإنسان المجرم بالفطرة أو بميلاد" ، التي ربط فيها بين المجرم والحيوان⁽³⁾ إنطلاقا من إقتناعه بفكرة أن المجرم يتميز ببعض مظاهر الشذوذ الجسماني ، التي تدل على إنتمائه إلى عصور ما قبل التاريخ الإنساني ، فهو يتسم بالخصائص

= الإيطالية ، كان في بداياته طبيب تابع للجيش الإيطالي في الفترة الممتدة من (1859_1862) ليتم تعيينه فيما بعد كأستاذ للطب الشرعي بجامعة " بافيا " و بعدها جامعة " تورينو " ، و هو ما فتح له المجال للإهتمام بالبحث الجنائي و دراسة الظاهرة الإجرامية و محاولة الكشف عن أسبابها و دافعها من خلال دراسة المجرم . لمزيد من التفصيل ، أنظر : _ عبد الفتاح الصيفي ، و محمد زكي أبو عامر ، مرجع سابق ، ص 54.

(1) و ذلك عن طريق إجراء العديد من البحوث ، و الدراسات في المؤسسات العقائية و فحص جماجم المجرمين الذين نفذت عليهم عقوبة الإعدام و مقارنتها بالأسواء . لمزيد من التفصيل ، أنظر : _ مهند وليد إسماعيل الحداد ، دور المدارس البيولوجية (العضوية) في تفسير الظاهرة الإجرامية ، دراسات العلوم الإنسانية و الاجتماعية المجلد 46 ، العدد 2 ، ملحق 1 ، كلية الحقوق جامعة الزرقاء ، الأردن ، 2019 ، ص ص 16_17 .

(2) أنظر : _ عمر السعيد رمضان ، مرجع سابق ، ص 07 .

(3) لقد أورد لومبروزو هذا التصنيف في مؤلفه الشهير " الإنسان المجرم " الصادر سنة 1876 . لمزيد من التفصيل ، أنظر : _ السيد رمضان ، الجريمة و الإنحراف من المنظور الاجتماعي ، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية ، 1985 ، ص ص 74_75 .

البيولوجية التي يتصف بها الإنسان البدائي ، و بالتالي فهو لا يتمي بتكوينه العضوي أو النفسي إلى المجتمع الذي يعيش فيه (1) ما يجعله يقوم بتصرفات لا تتفق مع ما يفرضه المجتمع الحديث من قيم و تقاليد . و عليه فإن "لومبروزو " و من خلال هذه الدراسة و الإستنتاجات التي خلص إليها في هذا الشأن ، فإنه يعترف بالطبيعة الوراثية للإجرام . (2)

ضف إلى ذلك ، فقد أجرى لومبروزو بحوثاً لاحقة خلص من خلالها إلى نتيجة مفادها أن هناك صلة تربط بين الإجرام و بين الخلل العضوي أو العيب النفسي في المجرم ، و هو ما يستنتجه بعد فحصه لمجرم إشتهر بجرائم العنف و الدم و هو الجندي " مسیدا "، حيث إكتشف لديه خصائص تشبه خصائص الصرع أو التشنجات العصبية (3) ، ليقوده هذا الإكتشاف فيما بعد إلى إضفاء بعض التعديلات على نظريته ، معتبراً فيها بالصلة الوثيقة بين الإجرام و نوبة الصرع كون هذه الأخيرة قد تدفع بال مجرم إلى إرتكاب أفعال عنيفة تتسم بالوحشية و الحيوانية . و على الرغم من ذلك ، فقد ظلت الفكرة الأساسية لدى لمبروزو هي وجود غموض إجرامي بشري يتميز بخصائص جسدية و نفسية تمنع مساءلة المجرم الصرعي بأي نوع من أنواع المسؤولية الأخلاقية ، إلا أن إنتفاء المسؤولية لا ينفي بالضرورة خطورته الإجرامية بالنسبة للمجتمع .

(1) أنظر : _ Di Tullio Manuel, D'anthropologie criminelle , Paris, 1951, p 42 .

(2) أنظر: — حسين إبراهيم صالح عبيد ، الوجيز في علم الإجرام و علم العقاب ، دار النهضة العربية ، القاهرة 1978 ، ص 37 . و أنظر أيضاً: — علي عبد القادر القهوجي ، علم الإجرام و علم العقاب ، الدار الجامعية للطباعة و النشر ، 1988 ، بيروت ، ص ص 40 ، 42 .

(3) "مسیدا" هو جندي في الجيش الإيطالي مصاب بمرض الصرع ، إقترف جريمة قتل بسبب سخرية أحد زملائه من مقاطعة " كالابريا" التي ينتمي إليها و قد كان لهذه السخرية وقع سيء على مسیدا الذي إنفعل إنفعالاً شديداً فقد أعتاصاه معه و قتل 08 من رؤسائه و زملائه ثم سقط مغمياً عليه و فقد الوعي لإصابته بنوبة صرع التي استمرت معه 12 ساعة ليستفيق بعدها دون أن يتذكر شيئاً و قد خلص "لومبروزو" بعد فحصه إلى نتيجة مفادها أن هناك علاوة وثيقة بين الصرع و الإجرام . مزيد من التفصيل ، أنظر : — رؤوف عبيد مرجع سابق ، صص 79 ، 80 ، 82 .

و تحدى الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن لومبروزو قد صنف المجرمين إلى خمس (55) فئات نوردهم وفق التفصيل الآتي :

1 - المجرم بالفطرة أو بـ الميلاد : و تميزه مظاهر الشذوذ البدنية التي تظهر في ملامحه ، و هو ما تم التطرق إلى شرحه آنفا .

2 - المجرم المجنون : و هو الشخص المصاب بإضطرابات عقلية تطرح خطورة إجرامية ، و يندرج في إطاره "المجرم الصرعي" وهو الشخص المصاب بمرض الصرع الوراثي، و كذا "المجرم السيكوباتي" و هو الذي يعني من شذوذ في قواه النفسية ما من شأنه أن يؤدي إلى إنحراف سلوكه و عجزه عن التحكم في غرائزه .

3 - المجرم بالعاطفة : و هو الذي يندفع لإرتكاب الجريمة نظراً لتأثيره السريع بالإنفعالات و العواطف.

4 - المجرم بالعادة : و هو عكس المجرم بالوراثة (بالفطرة) حيث يكتسب الإجرام من محیطه و يعتاد عليه بسبب الظروف الاجتماعية ، وهو ما يستوجب إخضاعه للرقابة و التوجيه و الإرشاد على نحو يكفل تحقيق صلاحه (1).

5 - المجرم بالصدفة : و لعل أهم ما يميز هذه الفئة هو ضعف الوازع الخلقي ما يجعله عرضة للتأثر بالمتغيرات الخارجية ، و يدفعه لإرتكاب الجريمة بدافع التقليد مثلا (2).

ـ تقسيم نظرية لومبروزو :

لقد كان للدراسات التي أجرتها "سيزار لومبروزو" في مجال علم الإجرام، و التي إنصبت على دراسة المجرم من الناحية التكوينية للكشف عن العوامل الداخلية لسلوكه الإجرامي، بإعتماد المنهج التجاري، و الملاحظة، و الاستعانة بالوسائل التجريبية الفضل الكبير في فتح المجال للدراسات الخاصة بتفسير الظاهرة الإجرامية وفق أسس علمية، و بز على إثره علم "الأنتروبولوجيا الجنائية" الذي يهتم بدراسة المظاهر العضوية و النفسية للمجرم، لمعرفة الاختلافات

(1) أنظر : _ عمر السعيد رمضان ، مرجع سابق ، ص 20 .

(2) أنظر : _ رؤوف عبيد ، مرجع سابق ، صص 80 - 83 .

البيولوجية بين المجرمين كما كان له الفضل بإستخدام أسلوب الإحصاء الجنائي . (1)

و قد كان لدراسات "لومبرزو" و تجاربه و إستنتاجاته و نظريته في ميدان العلوم الجنائية صدى كبير و تبناها الكثير من العلماء و الباحثين في علم الإجرام من بعده ، و لعل أبرزهم العالم "أرنست هوتون" الذي تأثر بنظرية "لومبرزو" ، فأجرى دراسة على(1400) من المجرمين الذين أدانهم القضاء و تم إيداعهم السجن و دور الإصلاح ، و أكمل هذه الدراسة بإجراء دراسة أخرى على مجموعة من غير المجرمين، وخلص إلى أن المجرمين يتميزون بخلل في تكوينهم الجسدي أطلق عليه "الانحطاط الجسدي الموروث" الذي يختلف من مجرم إلى آخر.(2)

إلا أنه و على الرغم مما إتسمت به نظرية "سيزار لومبرزو" من مزايا ، إلا أنها تعرضت لانتقادات كثيرة منهجا و مضمونا ، الأمر الذي دفع لمبروزو إلى تعديل العديد من آرائه (3) .

(1) أنظر : _ عمر السعيد رمضان ، المرجع السابق ، ص 20 .

(2) و قد أخذ على نظرية "هوتون" اعتقاده بطائفة المجرمين الموجودين في السجون و دور الإصلاحو هؤلاء لا يمثلون كل المجرمين . كما أنه أكد أن الطبيعة الوراثية للصفات الخاصة بال مجرمين دون تقديم دليل علمي ، وأغفل تأثير العوامل البيئية و الظروف الاجتماعية التي صاحبت نشأت هؤلاء المجرمين . بالإضافة إلى إهتمامه بالجريمة التي كانت سببا في دخول المجرم المؤسسة العقابية لاستخلاص الصفات المميزة للفئات المجرمة ، و أهل إمكانية أن يكون هذا المجرم محكوم عليه في جرائم أخرى وهي نوع من الجرائم مدرج في طوائف أخرى غير التي أجرى عليها الدراسة . للتفصيل أكثر في المسألة ، أنظر: _ عبد الله الشادلي فتوح ، علم الإجرام العام ، الطبعة 1 دون مكان نشر ، دون سنة نشر ، مصر ، ص 63 .

(3) جدير بالذكر في هذا الصدد أن "سيزار لومبرزو" قد أدرج التعديلات التي أضافها على بعد الأفكار في نظريته ضمنطبعات الجديدة المعدة لمؤلفه "الإنسان المجرم" و الصادرة سنوي 1896 و 1897 . لمزيد من التفصيل ، أنظر : Frank hagan , research methods in criminal justice and criminology , New York , milan , 1982 , p 21 .

حيث يُؤخذ على نظرية "لومبرزو" إنعدام الدليل العلمي الملموس في تحديد الإختلاف بين الشخص السوي والمحرم ، كما أن تعميمه لمظاهر الشذوذ في التكوين العضوي و النفسي لل مجرمين تعميم في غير محله. (1) و قوله بتشابه الإنسان المحرم والإنسان البدائي غير منطقي لاسيما وأنه لا يعرف سمات الإنسان البدائي ، ناهيك عن أن المجتمع البدائي لا يضم بالضرورة إلا الأشخاص المجرمين (2).

ضف إلى ذلك ، فإن ما يؤخذ على نظرية لومبرزو هو إعتقاده بالطبيعة الوراثية فقط كعامل من العوامل الإجرامية في تفسيره للسلوك الإجرامي ، هذا من جهة . و من جهة أخرى ، فإن نظرية لومبرزو يعاب عليها إقصاره في تفسيره للسلوك الإجرامي على دراسة الجانب التكويني للمجرم فحسب ، في حين أغفل دور البيئة المحيطة و الظروف الاجتماعية في نشأة الجريمة ، لا سيما و أن هذه الأخيرة هي ظاهرة إجتماعية في الأصل تنشأ في كف المجتمع .

غير أنه تحدى الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن "لومبرزو" قد أخذ بعين الاعتبار بعض الإنتقادات الموجهة لمضمون نظريته ، و أدرجها في مؤلفه "الإنسان المحرم" الصادر سنة 1898 و كذا في مؤلفه "الجريمة الأسباب و العلاج" الصادر سنة 1899 ، حيث أقر بأن العامل الوراثي لا يعتبر بمفرده عاملًا للسلوك الإجرامي ، بل تتفاعل معه مجموعة من الظروف التي تؤثر في شخصية المحرم و تمهد الطريق لإرتكاب الجريمة ، لاسيما و أن العوامل الوراثية قد تتوافر لدى بعض المجرمين فقط فلا محل إذن للتعميم ، إذ ليس كل يحمل ميل وراثي إلى إقتراف الجريمة مجرما بالضرورة ، علما أن هذا الميل قد يكتسب بعد الميلاد ناهيك عن إمكانية توافر العامل الوراثي لدى الأشخاص غير المجرمين (3). ضف على ذلك ، فقد إعترف لومبرزو بدور العوامل البيئية و الظروف الاجتماعية في التأثير على شخصية الفرد ، و التي من شأنها أن تدفعه إلى الإجرام .

(1) أنظر: عبد القادر القهوجي ، مرجع سابق ، ص ص 42 ، 46 .

(2) أنظر: محمود نجيب حسني ، دروس في علم الإجرام و علم العقاب ، دار النهضة العربية ، القاهرة 1988 ص 44 .

(3) أنظر : رءوف عبيد ، مرجع سابق ، ص 89 .

2 _ نظرية " بينينيو دي تيليو " في تفسير السلوك الإجرامي:

يعد " دي تيليو " من أشهر رواد المدرسة الإيطالية البيولوجية الحديثة في علم الإجرام و صاحب نظرية " التكوين الإجرامي " ، الذي إهتم في تفسيره للسلوك الإجرامي بالإستعداد الإجرامي و دور للبيئة الاجتماعية في ذلك .

و مفاد هذه النظرية ، أن بعض الأفراد يتوافر لديهم الإستعداد النفسي للإجرام و الذي لا يتوافر لدى غيرهم ، إلا أن الإستعداد النفسي أو الميل إلى الإجرام لابد له أن يقترن بمؤثرات خارجية تكشف عن نزعتهم الإجرامية حتى يفضي إلى الجريمة ، و تعد هذه الفكرة قوام نظرية " التكوين الإجرامي " لدى " دي تيليو ".⁽¹⁾

و تحدى الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن الإستعداد النفسي للإجرام يختلف من مجرم إلى آخر و عليه ، فلا يمكن تفسير السلوك الإجرامي إلا عن طريق فحص شخصية المجرم ، و الإحاطة بكافة جوانبها . و ذلك إنطلاقاً من فكرة مفادها أن الجريمة هي عبارة عن تفاعل يحدث بين المجرم و الظروف الخفية به في العالم الخارجي ، و أن هذا التفاعل لا يحدث نتيجته إلا إذا كان لدى المجرم إستعداد نفسي و ميل للإجرام لا يتوافر لدى غيره من الأفراد ، و مرد ذلك يكمن في كون الظروف الخارجية تثير نزعة الإجرام لدى من يتوافر فيه إستعداد و ميل للإجرام ، في حين لا تحدث نفس التأثير بالنسبة للأشخاص العاديين .

و قد ميز " دي توليو " في تفسيره للسلوك الإجرامي بناء على الإستعداد الإجرامي لدى المجرم بين حالتين:

(1) و قد كون " دي توليو " قناعته في هذا الشأن إنطلاقاً من فكرة مفادها : "... فكما يتمتع الإنسان بتكوين نفسي ، و تكوين عقلي ، و تكوين عصبي ، يجعل له قابلية الإصابة بأمراض معينة كالسل و إلتهابات المسالك البولية و غيرها ... ، يوجد أيضاً تكوين إجرامي ، فإذا ما صادف هذا التكوين أو الإستعداد مؤثراً خارجياً يوقده ، إنطلقت غرائز الفرد فيقع الفرد في هاوية الإجرام . " . لمزيد من التفصيل ، أنظر : عبد الرحمن محمد أبو تونة ، علم الإجرام ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، 2001 ، ص 91 .

الحالة الأولى : " الاستعداد الإجرامي الأصيل " و في هذه الحالة يكون التكوين العضوي لدى المجرم سبباً في إتيانه للسلوك الإجرامي ، و تكون العوامل البيئية و الاجتماعية مجرد كاشف للتكوين الإجرامي لديه . (1)

الحالة الثانية : " الاستعداد الإجرامي العرضي " و هنا ، تكون للظروف البيئية و الاجتماعية التي تؤثر في شخصية المجرم هي العامل الرئيسي الذي يدفعه نحو الإجرام . (2)

تقييم نظرية " ديهيليو "

جدير بالذكر في هذا الصدد ، إلى أن نظرية " ديهيليو " في تفسير السلوك الإجرامي قد لقيت رواجاً كبيراً في إيطاليا ، حيث أيدتها كثير من علماء الإجرام، بدليل أن كل ورد من آراء و نظريات في تفسير السلوك الإجرامي لا تخرج في مضمونها عن نظرية التكوين الإجرامي . إلا أنه يؤخذ عليها إيماناً المطلق بفكرة التكوين الإجرامي أو الاستعداد النفسي للإجرام و تعميمها على كافة الجرميين ، في حين لا يشترط في جميع الجرائم توافر الاستعداد النفسي أو التكوين الإجرامي لدى المجرم لإرتكاب الجريمة ، كجريمة إغفال التبليغ عن مولد طفل مثلاً . ضف إلى ذلك ، فإنه يؤخذ عليها إنكار دور العوامل البيئية و الظروف المحيطة بال مجرم ليرد أنصار هذه النظرية على هذه الانتقادات ، بالقول أن الجريمة هي دائماً ثمرة استعداد إجرامي أصلي أو عارض قد تتفاعل معه عوامل خارجية مختلف تأثيرها من شخص لآخر (3) .

(1)أنظر : سليمان عبد المنعم سليمان ، أصول علم الإجرام القانوني ، الدار الجامعية الجديدة للنشر الإسكندرية ، 1994 ، ص 238.

(2)أنظر : سليمان عبد المنعم سليمان ، المرجع نفسه ، صص 238 ، 240 .

(3)أنظر: عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص ص 90_91 .

ثانياً / نظريات التفسير النفسي للظاهرة الإجرامية :

و مضمون التفسير النفسي للظاهرة الإجرامية ، هو الربط بين الدراسة النفسية و الجريمة بمحاولة تفسير السلوك الإجرامي من خلال فحص الجوانب النفسية للمجرم ، و تحليل شخصيته تحليلاً كاملاً عبر جميع مراحل حياته ، ناهيك عن الإضطرابات العاطفية و العلل و الأمراض النفسية ثم البحث في طبيعة علاقاته مع الآخرين ، بغية الكشف عن العوامل النفسية الداخلية الدافعة للإجرام . (1) و لعل أهم نظريات الإتجاه النفسي البارزة في تفسير السلوك الإجرامي هي نظرية العالم النمساوي " سيموند فرويد " (2)، و هو ما سنوضحه وفق التفصيل الآتي :

ـ نظرية "سيغموند فرويد" في تفسير السلوك الإجرامي :

يعتبر العالم النمساوي " سيموند فرويد " زعيم مذهب التحليل النفسي في تفسير السلوك الإجرامي ، و قوام نظريته أن السلوك الإجرامي إنما هو نتيجة غياب التوازن و التكامل بين الجوانب الأساسية المكونة لشخصيته (3) ، و يقسم تبعاً لذلك جوانب الكيان البشري بحسب وظائفه إلى ثلاثة (03) أقسام هي : الذات الدنيا ، و الأنما ، و الأنما العليا (4) .

أـ فاما بالنسبة لقسم الذات الدنيا: فهو يمثل الجانب الشهوي من النفس ، الذي يعتبر مستودع الميول و النزعات الفطرية ، و الإستعدادات الموروثة ، و الغرائز ، و تستقر هذه الميولات و الرغبات في المنطقة المسماة بـ "اللاشعور" ، و بحسب " فرويد " فإن الذات هي العالم الحقيقى الذي يحرص على بلوغ اللذة ، و يعتبرها نزاعة إلى إخراج الميول و الرغبات إلى حيز العالم الخارجي

(1) أنظر : _ حلال ثروت ، الظاهرة الإجرامية ، الإسكندرية ، 1972 ، صص 62 ، 95 .

(2) أنظر : _ سيموند فرويد ، مدخل إلى التحليل النفسي ، ترجمة جورج طرابلس ، دار الطليعة ، بيروت ط 1 ، 1980 ، 625 .

(3)أنظر : _ محمد شحاته ربيع و آخرون ، علم النفس الجنائي ، دار غريب ، القاهرة ، 2004 ص ص 118 _ 119 .

(4) أنظر : _ لاجاش دانيال ، المنشآ النفسي للجريمة ، المجلة الجنائية القومية ، المجلد 13 ، العدد 1 ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية و الجنائية ، مصر ، 1970 ، ص 110 و ما يليها .

دون مراعاة القيم الأخلاقية ، و لا اعتداد بالتقاليد والأعراف الاجتماعية .

ب _ أما بالنسبة لقسم الأنـا (العاقلة) : فهو ذلك الجانب الوعي من النفس البشرية و الجانب الشعوري القريب من الواقع الاجتماعي، و تمثل وظيفته في ترويض الذات و كبح جموحها و دفعها إلى التعبير عن ميولاتها الفطرية و غرائزها ، بطريقة تنسجم مع مقتضيات النظام الاجتماعي القائم على القيم الأخلاقية و الدينية و العادات الاجتماعية و القانون ، فإن فشلت الأنـا العاقلة في ذلك عملت على تصعيد النشاط الغريزي إما بإنفلات شهوات النفس ، و إما إلى رده و كبته ليستقر في منطقة اللاشعور .⁽¹⁾

ج _ وأما بالنسبة لقسم الأنـا العليا: فيمثل ذلك الجانب المثالي من النفس البشرية الذي يضم المبادئ السامية التي يكتسبها الشخص في مرحلة الطفولة من والديه ، و تكون فيه عوامل الرد على شهوات النفس التي تولدها القيم الأخلاقية و الدينية ، و التقاليد الاجتماعية .⁽²⁾ و عليه ، فالأنـا العليا ، هو ما يعرف بالضمير الذي يضبط النزعات و الغرائز ، من خلال مراقبة الأنـا في أدائها لوظيفتها ، و مساعيها عن أي تقصير في توجيهها للميولات الفطرية و النزعات الغريزية للذات ، وصولاً للتوازن و التكامل بين الجوانب الأساسية المكونة لشخصية الفرد ، فالأنـا العليا يمكن اعتبارها بمثابة الجانب الخير للنفس البشرية أو هي النفس اللوامة⁽³⁾ . ما يؤدي بنا للقول أن الأنـا العليا و الضمير وجهان لعملة واحدة .

(1) أنظر : عبد الجبار مريم ، نظريات علم الإجرام ، مطبعة المعرف ، الطبعة السادسة ، 1973 ص 181 .

(2) و في هذا الصدد ، يرى "فرويد" ، أن الشخص يولد لكي يكون مجرماً ، و هذا إلى غاية أن يتعلم عن طريق التنشئة الاجتماعية كيف يضبط نوازعه العدوانية الإجرامية ، فيصبح عندئذ شخصاً غير مجرم لا يخالف القانون . للتفصيل أكثر في المسألة ، أنظر : عدنان الدوري ، جناح الأحداث _ المشكلة و السبب _ منشورات ذات السلسل ، ط 1 ، الكويت ن 1984 ، ص 74، 164 .

(3) أنظر: لاجاش دانيال ، المرجع السابق ، ص 110 .

و بالنتيجة ، يمكن القول مما تقدم ، أن عالم التحليل النفسي النمساوي "سيغموند فرويد" يفسر السلوك الإجرامي بأنه : عجز الأنما عن تطويق ميول و نزعات الذات وفق ما تقتضيه العبر و التقاليد الاجتماعية ، أو عجزها عن رد النشاط الغريزي و كبته في منطقة اللاشعور ، وإنما إنعدام الأنما العليا أو عجزها عن أداء وظيفتها في الرقابة و المسائلة ، فتجد الذات نفسها عبئها دون رقيب و لا حسيب لتنفلت نتيجة لذلك شهوتها و غرائزها في صورة سلوك إجرامي .

— تقييم نظرية "فرويد" :

لقد تعرضت نظرية "فرويد" لعدة من الإنتقادات نظراً لصعوبة إثباتها بالدليل العلمي ، كما أن صلة الخلل النفسي بالجريمة ليس قطعياً ، لأن ليس كل من يعاني منه يندفع نحو إتيان السلوك الإجرامي بالضرورة ، هذا من جهة . و من جهة أخرى ، كما أن هذه النظرية لم تأخذ بعين الاعتبار العوامل الاجتماعية و مدى تأثيرها في الشخص و نفس الفرد و سلوكياته (1) .

الفرع الثاني

نظريات التفسير الاجتماعي للظاهرة الإجرامية

إضافة إلى النظريات العلمية التي ظهرت في تفسير الظاهرة الإجرامية بالإستناد إلى معاير بيولوجية و نفسية ، فقد في المقابل نظريات علمية أخرى في مجال علم الإجرام تذهب إلى تفسير السلوك الإجرامي ، بناءاً على معاير بيئية ، اجتماعية ، وإقتصادية ، و هو ما سنوضحه وفق التفصيل الآتي :

أولاً / نظرية العوامل البيئية في تفسير السلوك الإجرامي:

فقد أثبتت كل من العالم الفرنسي "جيري" ، و كذا العالم البلجيكي "كينيليه" ، من خلال الإحصائيات الجنائية التي قاما بإجرائها لدراسة الظاهرة الإجرامية (2) ، بغية تفسير العلاقة بين هذه

(1) أنظر: — لاجاش دانيال ، المرجع السابق ، ص 112 .

(2) نشرت هذه الإحصائيات عن الفترة من 1826 إلى 1830 .

الأخيرة و العوامل الخارجية المؤثرة في السلوك الإجرامي ، و على رأسها البيئة المحيطة ، من خلال دراسة طبيعة الموقع الجغرافي لمعرفة تأثيره، حيث تتم دراسة المناطق التي يتکاثر فيها المجرمون ، بهدف الكشف عن الظروف المختلفة التي تحيط بهم و بسلوكهم الإجرامي ، و إجراء المقارنة بين المجرمين و غير المجرمين من يعيشون في نفس الظروف ، بالإضافة إلى دراسة أماكن إقامة المجرمين و تقسيمها حسب نوع الجريمة و محاولة ربط هذه المناطق بأنواع معينة من الجرائم ، و ذلك على النحو الذي يضمن إستخلاص الرابطة بين الظاهرة الإجرامية و الظروف السائدة . (1)

— **تقييم النظرية :** قد حاول العديد من العلماء الباحثين في مجال علم الإجرام ، التوسع في هذا النوع من الدراسات و تحليل الصلة بين الظاهرة الإجرامية و طبيعة الموقع الجغرافي و فصول السنة فدرسوا وفق الأساليب المنهجية العلمية مدى تأثير الأمطار ، و الرياح ، و درجة الضغط و الرطوبة و نوع التربية على الظاهرة الإجرامية . (2)

ثانياً / نظرية العوامل الاقتصادية في تفسير السلوك الإجرامي :

لقد إتجه بعض العلماء في هذا المجال إلى تفسير الظاهرة الإجرامية إنطلاقاً من الربط بين الوضع الاقتصادي و السلوك الإجرامي ، لاسيما و أن العوامل الاقتصادية تلعب دوراً كبيراً في نشاطات الأفراد كالإنتاج ، التوزيع و الاستهلاك (3) .

(1) و في هذا الإطار ، فقد حل " كيتيليه " ، من خلال دراساته الإحصائية بعض العوامل الخارجية العوامل الطبيعية في الجريمة كالطقس ، الموقع الجغرافي ، و الظروف الاقتصادية ، و الجنس و السن ، للكشف عن مدى تأثيرها على السلوك الإجرامي ، و من ثم تحديد العلاقة بين الظاهرة الإجرامية والظروف البيئية المحيطة. هذا من جهة . و من جهة أخرى فقد أجرى العالم الفرنسي " جيري " أيضاً إحصائيات جنائية في فرنسا ، حاوله و الآخر من خلالها تفسير مدى الإرتباطين الظاهرة الإجرامية والظروف البيئية المختلفة ، كالعوامل الطبيعية والثقافية ، والاقتصادية. و قد ضمن " جيري " دراساته و النتائج العلمية الحصول عليها في هذا الشأن في مؤلفه " بحث في التوازن الأدبي " الصادر سنة 1833 ، و أصدر في ذات الشأن كتاباً آخر سنة 1834 . كما أصدر العالم البلجيكي " كيتيليه " في ذات المجال مؤلفاً بعنوان " الإنسان و تطور مكانته " سنة 1835 .

(2) أنظر: — عبد الله الشادلي فتوح ، مرجع سابق ، ص 70 .

(3) أنظر: — يسر أنور و أمال عبد الرحيم عثمان ، مرجع سابق ، ص 157 .

و فصلوا في ذلك بين ما إذا كان النظام الاقتصادي القائم رأسمالياً أو إشتراكياً (1) ، و نسلط الضوء في هذا الصدد على المدرسة الإشتراكية التي تبنت في تفسير الظاهرة الإجرامية أفكار كل من "كارل ماركس" و "إنجلز" و "سذرلاند" .

فحسب أنصار و زعماء المدرسة الإشتراكية فإن الظاهرة الإجرامية هي ظاهرة إجتماعية ترتبط بعوامل إقتصادية ، و يضيف أنصارها في هذا السياق أن الظاهرة الإجرامية ما هي إلا نتاج النظام الرأسمالي ، كونه يفتقر لمبادئ العدل و المساواة ، و هو ما سيؤدي حتماً إلى الظلم الاجتماعي فتكون عندئذ الجريمة بمثابة رد فعل طبيعي ضد الظلم الاجتماعي الذي يولده هذا النظام بحكم تركيبه ، و هو ما يفسر في نظر المدرسة الإشتراكية تفشي الجريمة لدى الطبقات الكادحة ، و هذا خلافاً للنظام الإشتراكي الذي يخلو حسب وجهة نظرهم من الجرائم ، إذ المفترض أن المجتمع الإشتراكي بتركيبته القائمة على مبادئ العدل و المساواة لن يكون له دور في الدفع للسلوك الإجرامي و حتى و إن ارتكبت بعض السلوكيات المحرمة ضد رفاهية المجتمع الإشتراكي ، فهي من أثر الأمراض العقلية أو البدنية التي يعني منها بعض الأفراد (2). و عليه فحسب رأي أنصار المدرسة الإشتراكية في تفسيرهم للظاهرة الإجرامية ، يعد النظام الرأسمالي هو العامل الرئيسي الدافع للسلوك الإجرامي (3)

— تقييم النظرية :

على الرغم من حقيقة تأثير العوامل الاقتصادية على الظاهرة الإجرامية ، إلا أنه لا يمكن تبني أفكار المدرسة الإشتراكية بصفة مطلقة فالظروف الإقتصادية إذا كانت تصلح لتفسير جرائم المال التي تهدف إلى الكسب فهي لا تصلح لتفسير جرائم أخرى : كجرائم العرض ، و الإعتداء على الأشخاص ، هذا من جهة . و من جهة أخرى ، فلا يمكن حصر نطاق الإجرام في فئة العمال فحسب ، إذ أن الثابت أن الموظفين، و رجال الأعمال ، و التجار وغيرهم ، هم أكثر الفئات التي ترتكب الجرائم . و إن كان معدل الجرائم منخفضاً في الدول الإشتراكية فهذا راجع

(1) أنظر : — عبد الفتاح مصطفى الصيفي ، و محمد زكي أبو عامر ، مرجع سابق ، ص 107 .

(2) أنظر : — عوض محمد ، مبادئ علم الإجرام ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، الإسكندرية ، 1980 ص 99 .

(3) أنظر : — فوزية عبد الستار ، مرجع سابق ، ص 57 .

بالدرجة الأولى إلى النظام السياسي .

ضف إلى ذلك ، فلا يمكن التسليم بمنطق المدرسة الإشتراكية الذي يقضي بأن الجريمة وليدة الحاجة ، إذ أن الكثير من القراء ليسوا مجرمين و يسعون لتحسين أوضاعهم عن طريق الكسب المشروع ، في حين نجد الكثير من الأغنياء يرتكبون الجرائم و يفلتون منها بواسطة نفوذهم (1) .

ثالثا / نظرية العوامل الاجتماعية في تفسير السلوك الإجرامي :

1 _ عند علماء الاجتماع الأمريكيين :

إن أهم رواد هذه النظرية هم علماء الاجتماع الأمريكيين الباحثين في مجال علم الإجرام و من بينهم العالم الأمريكي " كايفارو شو " الذي حاول تفسير الظاهرة الإجرامية بالنظر إلى العوامل الاجتماعية ، حيث يرى أن الظروف الاجتماعية والإقتصادية لمنطقة جغرافية محددة هي العامل الذي يحكم معدلات الإجرام إنخفاضا و إرتفاعا ، بغض النظر عن طبيعة الأفراد الذين يعيشون في هذه المنطقة ، و من بين هذه الظروف السكن ، المستوى الإقتصادي .

و في هذا الإطار ، قام " كايفارو شو " بإجراء بحث علمي على فئة الأحداث في "شيكاغو" أين أثبت أن ارتفاع معدل الجرائم مرتبط بالتفكك الاجتماعي ، و إنتشار العصابات ، كما أن التخلف الحضاري و الثقافي عاماً من عوامل السلوك الإجرامي (2) ، حيث لاحظ ارتفاع معدل الجرائم لدى المجتمعات المتحضرة ، في حين تنخفض لدى المجتمعات الريفية ، هذا من جهة . و من جهة أخرى فإذا كانت الفئة الأولى تعاني من تفكك إجتماعي ، فإن الفئة الثانية تتسم بالترابط الاجتماعي . (3)

(1) أنظر: عبد الله الشاذلي فتوح ، مرجع سابق ، ص 85 .

(2)أنظر : رؤوف عبيد ، مرجع سابق ، ص ص 39 ، 40 . و أنظر أيضا : محمد خلف ، ، مبادئ علم الإجرام ، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع ، ليبيا ، ط 4 ، 1965 ، ص 82 .

(3)أنظر : رؤوف عبيد ، المرجع نفسه ، ص ص 193 – 194 . و أنظر أيضا : فوزية عبد الستار مرجع سابق ، ص ص 48 – 49 .

و تحدى الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن عالم الاجتماع الأمريكي " ثورستن سيلين " يعتمد بالعوامل الاجتماعية في تفسيره للظاهرة الإجرامية و الذي يستوحى نظريته من واقع المجتمع الأمريكي و هي نظرية "تنافع الثقافات" ، و يرى أن نشأة الجريمة راجع إلى التصادم الواقع في المجتمع الواحد من حيث قواعد السلوك المختلفة ، و هو ما يظهر بوضوح في المجتمع الأمريكي بسبب وجود الأفواج المتابعة من المهاجرين ، و لو أن " سيلين " يرى أن مفهوم تنافع الثقافة لا يكفي بمفرده لتفسير اختلاف معدلات الإجرام، بل ينبغي النظر له داخل مجموعة متكاملة من العوامل الاجتماعية و الاقتصادية للمجتمع ككل (1) .

كما تحدى الإشارة أيضا في هذا الصدد إلى نظرية أخرى و هي: "نظرية الجماعات المتباعدة" للعالم " سدرلاند "، و الذي سلط الضوء في مضمون هذه النظرية على كيفية تحول الأشخاص إلى مجرمين . و معيار اختلاف معدلات الإجرام الذي أرجعه إلى اختلاف الأمم ، و أقر بكون السلوك الإجرامي الفردي ليس موروثا ، و لكنه مكتسب نتيجة إحتكاك الفرد مع غيره من الأفراد عن طريق وسيلة الاتصال و هي التعلم ، فيقع الفرد في الإجرام إذا كان في مجموعة لا تراعي قواعد القانون و العكس صحيح ، و مرد اختلاف في معدلات الإجرام بين الأمم يكمن في التباين السائد في التنظيم الاجتماعي .(2)

2 _ عند علماء الاجتماع الأوروبيين :

إن أهم أقطاب التفسير الاجتماعي للظاهرة الإجرامية و منهم الأوروبيين "لاكاساني" رائد مدرسة " الوسط الاجتماعي "، و عالم الاجتماع "جابريلتارد" الذي يعد من رواد مدرسة "ليون" وكذا "إميل دوركايم" مؤسس المدرسة الحديثة لعلم الاجتماع القانوني، هؤلاء الذين سلطوا الضوء في دراساتهم على العوامل الاجتماعية ، و أقروا بكون الجرم ضحية النظام الاجتماعي القائم

(1) أنظر: _ عبد الله الشادلي فتوح ، المرجع سابق ، ص 96 .

(2) يؤخذ على هذه النظرية أنها تتجاهل دور الفرد عندما تباين الموقف داخل الجماعة التي يدخل فيها ، كما يعب عليها تأكيدها المطلق على أن السلوك الإجرامي هو دائما ثمرة التعلم وحده دون العوامل الشخصية. لمزيد من التفصيل ، أنظر: _ عبد الله الشادلي فتوح ، المرجع نفسه ، ص 95 .

و فيما يلي سنوضح مضمون كل إتجاه وفق التفصيل الآتي :

أ_ نظرية الوسط الاجتماعي :

من أنصارها عالم الاجتماع " لاكاسانى " و الذي ذهب إلى القول أن المجتمعات هي التي تصنع الجرمين ، وأن الوسط الاجتماعي هو الوعاء المنشط والملائم للإجرام ، و المجرم عبارة عن مكروب أو عنصر لا أهمية له ، إلا إذا تهياً له الوسط الذي يجعله ينمو و ينتشر و هذا من منطلق أن الجريمة ظاهرة إجتماعية أصل نشأتها في المجتمع . ولذا فإن مكافحة الجريمة تعتمد بالدرجة الأولى على تغيير الوسط الاجتماعي . (1)

ـ **تقييم النظرية :** صحيح أن هذه النظرية لها الفضل في إبراز دور الوسط الاجتماعي كعامل من العوامل الإجرامية ، إلا أنه يؤخذ عليها إغفالها للعوامل الفردية المساعدة على الإجرام ، وكذلك عدم قدرتها على تفسير كيفية تأثير الوسط الاجتماعي على ظهور الجريمة .

ب _ نظرية البنيان الاجتماعي الثقافي والتأثير النفسي الاجتماعي:

و في هذا الصدد ، يرى " إميل دوركايم " أن الروابط الاجتماعية تعد عاملًا في ربط السلوك الإجرامي بالهيكل الاجتماعي و الثقافي للمجتمع ، بإعتبار الجريمة ظاهرة إجتماعية إعتيادية تظهر في كل مجتمع إنساني ، بل أنه في بعض المجتمعات تعد الجريمة عاملًا من عوامل صحتها العامة طالما أن تحقق تقدمها الحضاري ، وهو ما يؤكد أن الجريمة ليست ظاهرة شاذة و غريبة بل وليدة المجتمع ، و يجب النظر إليها من خلال علاقتها بثقافة معينة في الزمان و المكان (2) .

و في نفس السياق يضيف " جبرائيل تارد " أن الروابط الاجتماعية ليست سوى علاقات متتشابكة بين الأفراد ، مما يجعل الواقع الاجتماعي المتمثل في " التقليد " هو المتحكم و عن طريقه يمكن تفسير بعض المظاهر النفسية للمجرم مثل التعود و التذكر ، و بتطبيق هذا القول على العلاقات الاجتماعية ، نجد أن الحياة الاجتماعية تتنظم و تتطور عن طريق التقليد ، وهو الذي

(1) أنظر: _ عمر السعيد رمضان ، مرجع سابق ، ص 06 .

(2) أنظر: _ عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص 96 .

يفسر الظاهرة الإجرامية فكل فرد يتصرف في المجتمع وفقاً للعادات والأعراف التي يقبلها الوسط الذي يعيش فيه وعليه ، فالفرد حينما يرتكب الجريمة تكون بفعل مؤثرات نفسية إجتماعية تترجم عن طريق التقليد ولو أن فكرة التقليد فيها مبالغة كبيرة ، كونها ليست العامل الوحيد الذي يفسر الإجرام ، وإلا كان كل أفراد المجتمع مجرمين (1) .

المطلب الثاني

نظريات التفسير التكاملية للظاهرة الإجرامية

إنطلاقاً من كون الظاهرة الإجرامية هي نتاج العوامل الفردية والعوامل الاجتماعية و لاستدراك أوجه القصور التي شابت النظريات العلمية التي تعرضنا لها بالدراسة و التحليل آنفاً فقد أدرك علماء الإجرام المعاصرين بوجوب تفسير الظاهرة الإجرامية تفسيراً ذو طابع تكاملٍ ومن هنا جاءت النظريات التكاملية في تفسير الظاهرة الإجرامية .

و لتعزيز البحث في المسألة ، سنتناول بالشرح مضمون نظرية المدرسة النمساوية الألمانية في تفسير الظاهرة الإجرامية ، من خلال الفرع الأول . ثم نناقش مضمون نظرية مدرسة " أوريكو فيري " ، من خلال الفرع الثاني .

الفرع الأول

المدرسة النمساوية الألمانية

مؤسسها العالم " فون ليست " الذي أسس بمعية العالم البلجيكي " بران " وكذا العالم الهولندي " فان هامل " الإتحاد الدولي لقانون العقوبات ، الذي تحول فيما بعد إلى الجمعية الدولية لقانون العقوبات ، و في هذا الصدد يرى " فون ليست " ، أن الجريمة ليست ثمرة العوامل

(1) انظر: عبد الستار فوزية ، المرجع السابق ، ص 95 .

البيولوجية فحسب ، كما لا يمكن إرجاعها للعوامل الاجتماعية فقط ، وإنما تعد الجريمة نتاج تفاعل بين العوامل الفردية و الاجتماعية المحيطة بها لحظة تحقق الموقف الإجرامي ، أي من تضافر عوامل داخلية خاصة بالفرد ، وعوامل خارجية تساهم في تحريك العوامل الداخلية نحو الإجرام ، وقد صنف المجرمين تبعاً لذلك إلى ثلث (03) طوائف(1):

— المجرمون ذدوا الخلل العقلي .

— المجرمون بالصدفة .

— المجرمون المعادون على الإجرام .

الفرع الثاني

مدرسة "أنريكو فيري"

و التي تمثل المذهب التكاملـي ، يتزعمها العالم الإيطالي "أنريكو فيري" الذي أسس نظريته على حتمية السلوك الإجرامي الذي تتعدد عوامله ، و يرى "فيري" أن الجرم هو كائن يتحدد نشاطه الإجرامي بمجموعة من العوامل الإجرامية يختلف تأثيرها بإختلاف المجرمين ، و من هنا جاء تصنيفه للمجرمين ، و يرى أن الجريمة هي نتيجة حتمية لعوامل معينة ، بغض النظر عن إختلاف تأثير هذه العوامل في التفاعل المفضي إلى الجريمة من مجرم إلى آخر . و تبعاً لذلك فقد أعد "فيري" قائمة بمختلف العوامل المختلفة التي تفضي إلى ارتكاب الجريمة ، و قسم المجرمين إلى طوائف بحسب درجة تأثير العوامل فيهم (2).

— **تقييم النظرية:** لقد كان لنظرية "فيري" في تفسير الظاهرة الإجرامية بصمة بارزة في مفهوم الجزاء الجنائي ، إذ بفضلها توجه الفكر الحديث إلى الأخذ بضرورة اعتبار الجزاء وسيلة الدفاع

(1) أنظر: عبد الله الشادلي فتوح ، مرجع سابق ، ص 98 .

(2) أنظر: عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص 100 .

الاجتماعي ضد الجريمة و ليس ثنا يدفعه الجرم عن جريمة إقترفها ، بحيث مهدت الطريق للبحث عن ضرورة تفريد الجزاء الجنائي ، تبعاً لحالة كل مجرم و ظروفه الخاصة ، فكانت نظريته بمثابة توجيه إلى ضرورة الوقاية من الإجرام عن طريق الحد من أثر هذه العوامل ، و ذلك بإنتهاج سياسة إجتماعية و إقتصادية و صحية و تربوية و ثقافية تحقق الفاعلية المطلوبة .

لكن على الرغم من المزايا التي قدمتها هذه النظرية ، إلا أنه يؤخذ عليها التصنيف غير الدقيق للعوامل الإجرامية ، كما أن هناك من تساؤل عن ملائمة التمييز بين الجرم بالاصابة و الجرم العاطفي . و من ثمة عن ضرورة إفراد طائفة خاصة لكل منها لذلك اقترح العلماء تقسيم الجرمين إلى 3 طوائف ، طائفة المجنين و ذوي العاهات العقلية ، و طائفة المجرمين العرضيين ، و طائفة المجرمين المعتادين على الإجرام .⁽¹⁾

و مع ذلك ، و رغم الانتقادات الموجهة لهذه النظرية ، يبقى " فيري " صاحب أول نظرية تكاملية في تفسير الظاهرة الإجرامية ، و كان له الفضل في إرساء مبدأ تفريد الجزاء الجنائي ، الذي يعد نتاج التصوير التعددي للعوامل الإجرامية و دورها في إفراز السلوك الإجرامي .

(1) أنظر: _ عبد الله الشاذلي فتوح ، مرجع سابق ، ص ص 105_106 .

المبحث الثاني

عوامل السلوك الإجرامي

لقد تخلّى لنا من خلال النظريات العلمية الواردة في مجال علم الإجرام ، و التي تعرضنا لها بالدراسة و التحليل في الفصل الأول ، و على وجه الخصوص نظريات المدرسة التكاملية في تفسير الظاهرة الإجرامية ، أن السلوك الإجرامي هو نتاج التفاعل بين العوامل التي أحاطت بالموقف الإجرامي ، سواء كانت عوامل داخلية و نقصد بها تلك العوامل الفردية المتعلقة بشخص الجرم أو عوامل خارجية بيئية تحيط به، كأن تكون عوامل إجتماعية أو إقتصادية أو تربوية مثلا ، و ذلك على نحو يعبر عن حقيقة العلاقة التي تربط بين الظروف المحيطة بالجريمة و الجرم . و قد تتعدد هذه العوامل في الفرد الواحد بين كونها داخلية فقط ، أو خارجية فقط أو داخلية و خارجية

معا . (1)

و لبحث المسألة ، سنتناول بالشرح و التحليل العوامل الداخلية للسلوك الإجرامي في المطلب الأول. ثم نناقش العوامل الإجرامية الخارجية في المطلب الثاني .

المطلب الأول

العوامل الإجرامية الداخلية

و تمثل في مجموعة العوامل الداخلية المتعلقة بالتكوين البيولوجي أو العضوي ، النفسي و العقلي لشخص الجرم ، التي يتفاعل بعضها أو كلها مع المؤثرات الخارجية لتكون الباعث و الدافع الأساسي نحو الإجرام .

(1) و في هذا الصدد ، يرى العالم " سدرلاند " ، أن علم الإجرام بإعتباره علم يهتم بدراسة الظاهرة الإجرامية و السلوك الإجرامي ، لابد عليه أن يجمع في دراسته بين مختلف العوامل المتشعبة و المتنافرة لتكوين السلوك الإجرامي ، و وضع قواعد تفسيرية عامة تكفل التماسک و التشابك بين هذه العوامل ، على نحو يحقق التفسير الدقيق لها وفق أسس علمية و فنية . لمزيد من التفصيل ، أنظر : _ عبد الفتاح الصيفي و محمد رزكي أبو عامر مرجع سابق ، ص ص 13 - 14 . و أنظر أيضا : _ فوزية عبد الستار ، مرجع سابق ، ص

و نظراً لتنوع هذه العوامل و تنويعها فلا يتسع المجال للتطرق لدراسة جميعها ، و لذا سنقتصر على دراسة أهم هذه العوامل فقط و المتمثلة في " عامل الوراثة ، السن ، الجنس " . حيث نتناول بالشرح و التحليل عامل الوراثة ، من خلال الفرع الأول ، ثم نناقش عوامي السن و الجنس من خلال الفرع الثاني .

الفرع الأول

عامل الوراثة

و يقصد بالوراثة ، تلك الصفات الوراثية التي تعمل على التشابه بين الإنسان مع من تربطه علاقة القرابة و تساهم في إثبات هذه العلاقة بينهم في حال ما إذا ثار حولها النزاع (1) كالآباء و الأبناء مثلاً .

و بالرجوع للعلماء الباحثين في مجال الإجرام ، فنجد أن مفهوم الوراثة عندهم ، يشمل الخصائص و الوظائف التي تنتقل من السلف إلى الخلف . و وبالتالي يمكن تفسير ما إذا كانت هذه الخصائص و الوظائف الوراثية التي تنتقل من الأب إلى الابن ، بإمكانها توجيه سلوك هذا الأخير إلى تكرار سلوك الذي قد يكون سلوكاً إجرامياً (2) .

و عليه ، فإن العلماء الباحثين في مجال الإجرام ، حاولوا تفسير السلوك الإجرامي من خلال ربطه بعامل الوراثة ، و في هذا الإطار قاموا بإجراء دراسات و تجارب ركزوا من خلالها على عنصرين: فمنهم من ركز دراسته على عنصر الجينات ، و مدى قدرة هذه الجينات في التأثير على سلوك الإنسان . في حين ركز بعضهم الآخر على الإستعانة بالهندسة الجينية في الزراعة لتطبيقها على الإنسان .

(1) أنظر: _ دروس مكي ، مرجع سابق ، ص 52 .

(2) أنظر: _ عبد المنعم سليمان ، مرجع سابق ، ص 366 .

و مما يستشف من دراسات علماء الإجرام في ميدان الوراثة و مدى تأثيرها في السلوك الإجرامي ،
أنها :

— تتم بانتقال الصفات و الخصائص من الأصول إلى الفروع ، عن طريق عملية دقيقة معقدة تتم في خلايا جسم الإنسان ، التي تتكون كل خلية منها على 46 جزء دقيقاً يكون نواة الخلية و تسمى "بالكروموسومات" ، التي تحمل الخصائص الفردية المنتقلة بالوراثة ، فإذا ما تم الإخصاب عن طريق تزاوج الرجل و المرأة ، و إلتحاد الخلية الذكرية مع الخلية الأنثوية ليصبحا خلية واحدة ، نتج عن ذلك جنين متاثر بصفات الأب أو الأم أو كليهما و لما كان من الضروري ألا يزيد ما تحمله هذه الخلية المزدوجة على 46 كروموسوماً شائعاً في ذلك شأن باقي الخلايا ، حتى تتضمن لها الحياة فإن خلية كل من الرجل و المرأة يجب أن تفقد قبل الإخصاب و حتى تكون صالحة لها نصف $\frac{1}{2}$ الأجزاء ، لينشأ من تزاوجهما مجموعة كروموسومات في خلية واحدة يتكون منها الجنين ، و عليه فإن هذه الخلية المزدوجة تحمل 23 زوجاً من الكروموسومات آتية من الأب و من الأم(1). و يطلق العلم على هذه الخصائص الوراثية إسم **الجينات**(2).

(1) انظر : عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص ص 75_76 .

(2) حيث أن هذه الجزيئات الصغيرة تحمل الجينات أي الخصائص الوراثية من الشخص الذي انتقلت منه وعلى ذلك فإن خلايا جسم الإناث تحمل خصائص الأم و خصائص الأم في آن واحد ، و لا يعني ذلك أن يجمع الإناث كل صفات الآباء ، و إنما قد يظهر عليه بعضها دون البعض الآخر ، و مرد ذلك يكمن في كون جينات كل من الآباء لا تنتهي أثرها بذاتها و إنما نتيجة لتفاعلها ، فالخاصية الوراثية المسماة بـ "جين" التي تحملها الأم لا يرب في أنها تظهر في الإناث ، إذا كانت الخصيصة الوراثية التي يحملها "جين" الأم متشابهةً أمّا إذا اختلفت الصفتان فإن الصراع بينهما يؤدي إلى إنتصار إحداهما ، فتظهر الأولى لدى الإناث دون الثانية و هذا لا يعني أن الصفة الأخرى قد اختفت ، و إنما كل ما في الأمر أنها تختفي لدى الإناث لتعود الظهور في فروع لاحقة ، و لذلك فإنه ليس من الغريب أن تجد لدى أحد الأبناء صفة لم تكن ظاهرة لدى أبيه أو جدهإذ ربما كانت ترجع إلى جده الأعلى ، كما قد يكون مرد هذه الصفة إلى عامل التغير و التطور ، فهذا العامل الذي يقابل عامل الوراثة قد يؤثر هو الآخر في جينات الجنين ، فيكتسب صفات جديدة لا وجود لها عند الأسلاف . للتفصيل أكثر في المسألة ، انظر : عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ،

ص 77 .

و تجدر الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن عامل الوراثة يظهر في عدة صور ، نوردها وفق التفصيل الآتي :

الوراثة المباشرة أو غير المباشرة: حيث تنتقل الصفات الوراثية بطريقة مباشرة من الأصل إلى الفرع ، كما قد تنتقل بطريقة غير مباشرة إلى فرع أبعد عبر الفرع الأول الذي تكون الصفة الوراثية كامنة لديه (1).

الوراثة المرضية أو التشويهية: و تعني الوراثة المرضية إنتقال بعض الأمراض التي كان يعاني منها الأصل إلى الفرع ، أما الوراثة التشويهية فتعني إنتقال شذوذ في التكوين من السلف إلى الخلف .

الوراثة التماثلية أو التشابهية: و في الوراثة التماثلية تنتقل الصفة أو الخصيصة التي لدى الأصل إلى الفرع بنفس الصورة التي كانت عليها لديه ، كأن يكون الأصل مجرماً فيصبح الفرع مجرماً كذلك ، أي إنتقال صفة الإجرام فحسب . و قد يمتد التماثل إلى النشاط المرتبط بهذه الصفة كأن يكون الأصل قاتلاً أو لصاً ، فيصبح الفرع كذلك . أما بالنسبة للوراثة التشابهية فتعني أن الصفة لا تنتقل من السلف إلى الخلف بنفس الصورة ، و لكن بصورة متشابهة كأن يكون الأصل مدمناً على المخدرات فلا يكون الفرع كذلك ، و لكن يظهر لديه عيب يشابه هذه الصفة كأن يكون لصاً أو مزوراً أو قاتلاً ، و قد يكون الأصل مجرماً و لكن الفرع لا يصبح كذلك ، وإنما يصاب بنوع من الأمراض العقلية أو الصرع .

الوراثة الحقيقة أو الوراثة الحكمية: تعني الوراثة الحقيقة إنتقال خصائص الوالدين إلى الجنين لحظة تكوينه ، أما الوراثة الحكمية فتعني تأثر الجنين بعوامل عاصرت تكوينه أو عرضت أثناء الحمل به و هي تؤثر عليه دون أن تنقل إليه خصائص الأصل ، كأن تصاب الأم بمرض أثناء الحمل بالجنين مما قد يصيبه ببعض الأمراض العقلية أو النفسية ، أو يؤدي إلى ظهور بعض التشوهات به (2) .

(1) راجع في ذلك التهميش الوارد الصفحة رقم 54 من هذه المطبوعة .

(2) أنظر: عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص ص 77_78 .

إنطلاقاً مما تقدم ، يمكن القول أنه لا يمكن التسليم بعامل الوراثة في تفسير السلوك الإجرامي بصفة مطلقة ، إذ تتدخل في ذلك مجموعة من التأثيرات تتظافر فيما بينها فيظهر السلوك الإجرامي و قد تنفرد دون الأسباب الأخرى ، و هذا ما يرسخ الخلاف بين ظاهرة إجرامية عن أخرى رغم التشابه في نوع الجريمة .

و قد اختلفت آراء علماء الإجرام و تباينت في تحديد الرابطة بين عامل الوراثة و السلوك الإجرامي ، فمنهم من يذهب إلى القول بأن السلوك الإجرامي في الأساس هو ذو طبيعة وراثية وعلى رأسهم العالم الإيطالي " سزار لمبروزو " (1) . في حين أن هناك من ينفي الصلة بين عامل الوراثة والجريمة. وأن هذه الأخيرة تتأثر بالعوامل البيئية المحيطة بال مجرم وحدها . (2)

إلا أن ما يؤخذ على العلماء الذين فسروا السلوك الإجرامي بالنظر إلى عامل الوراثة عن طريق ملاحظة إنتقال الخصائص الإجرامية من الأصل إلى الفرع، إقرارهم المطلق بتأثير الوراثة على الإجرام ، ذلك أن قوة التشابه بين خصائص السلف و الخلف ، مراده تأثر كل منهما بظروف بيئية واحدة هي التي دفعت بهم إلى المسلك الإجرامي ، و هي التي ستدفع فروعهم إليه في المستقبل إذا ظلوا تحت تأثير هذه الظروف ، و على رأس القائلين بهذا الرأي العالم الأمريكي سدرلاند . (3)

و لعل الشق المعتمد في هذا الشأن ، هو الرأي المعتمد و الوسط بين الآراء المتضاربة فلا يعطي الوراثة قوة مطلقة في تغيير السلوك الإجرامي ، كما لا ينفي علاقة السببية بينها و بين هذا السلوك ، بحيث تنقل من الأصل إلى الفرع إمكانات و قدرات معينة تدفع الشخص الذي يصادف ظروفًا معينة نحو إثبات السلوك الإجرامي ، و هو ما أطلق عليه "الاستعداد الإجرامي " . (2)

(1) راجع في ذلك الصفحتان من 33 إلى 36 من هذه المطبوعة .

(2) أنظر : — رسיס بنهام ، المحرم تكوينا و تقويا ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1978 ، ص 39

(3) أنظر : — Sutherland et Gressey : Principes de criminologie , précité Paris , 1966 , p 907 . و أنظر أيضاً : — فوزية عبد الستار ، المرجع السابق ، ص 79 . و راجع في ذلك أيضاً الصفحتين 39 و 40 من هذه المطبوعة .

و نقصد هنا ، أن الميل أو التكوين الإجرامي لدى الفرع قد يكون وراثياً من الأصل و الذي قد ينعكس على سلوكياته . (1)

الفرع الثاني عامل الجنس و السن

لتعزيز البحث في العوامل الداخلية للسلوك الإجرامي ، نتناول بالدراسة عامل الجنس في المقام الأول . ثم نتطرق إلى شرح عامل السن في المقام الثاني .

أولاً / عامل الجنس :

إن الدراسات التي قام بها العلماء الباحثون في علم الإجرام فيما يخص تفسير السلوك الإجرامي بالنظر إلى عامل الجنس ، قد أفرزت عدة نتائج علمية نوردها وفق التفصيل الآتي :

1 _ الإختلاف الكمي و النوعي بين إجرام الرجل و إجرام المرأة:

فقد أثبتت الإحصائيات الجنائية في مختلف دول العالم وجود إختلاف كبير بين إجرام كل من المرأة و الرجل ، من حيث النوع و الكمية والجسامية ، و قد أرجعوه إلى عدة أسباب :
— الفروق الكبيرة و الجوهرية بين تكوينهما العضوي و النفسي ، حيث ينخفض معدل الجرائم

(1) وهذا راجع لسبعين : أ _ أن الإستعداد الإجرامي الموروث لا يؤدي إلى إرتكاب الجريمة ، إلا إذا توافرت ظروف بيئية شاذة و مرهقة تتفاعل مع هذا الإستعداد فيتولد السلوك الإجرامي نتيجة لهذا التفاعل .
ب _ أن الجريمة فكرة قانونية تختلف من تشريع لآخر و في نطاق التشريع الواحد من زمن لآخر ، فمثلاً تعدد الزوجات يعتبر جريمة في بعض التشريعات . و لا يعتبر كذلك في تشريعات أخرى ، و الإمتناع عن بيع بعض السلع قد لا يعتبر جريمة في الظروف العادية ، و لكن يعتبر كذلك في فترات الحروب وفي بعض الظروف الاقتصادية فكرة الجريمة فكرة نسبية ، لذلك كان من المفروض القول أن الإستعداد الإجرامي يورث ولكن من غير المعقول القول أن السلوك الإجرامي يورث . لمزيد من التفصيل ، أنظر : عوض محمد عوض ، مرجع سابق ، ص 133 ، و أنظر أيضاً : محمود نجيب حسني ، مرجع سابق ، ص 22 . و أنظر أيضاً : فوزية عبد الستار ، المراجع السابق ، ص 81 .

التي ترتكبها النساء و التي تتطلب جهدا بدنيا كبيرا كاستخدام العنف مثلا ، نظرا لكونها أضعف تكوينا من الرجل الذي غالبا ما يميل إلى العنف . (1) و هو ما يؤدي أيضا إلى القول بالإختلاف في نوع الجرائم التي يرتكبها الرجل عن تلك التي ترتكبها المرأة كونها تقتضي القوة مثلا. هذا من جهة. و من جهة أخرى ، كما أن التكوين النفسي أيضا يلعب دورا في إحداث الفرق بين إجرام الرجل و المرأة ، حيث يرتفع معدل الجرائم التي ترتكبها النساء تبعاً لمدى إضطراب عواطفهن و إشتداد غضبهن ، فلمرأة يغلبها الجانب العاطفي و الأحاسيس . و لذا فإن أي محفز خارجي يستفز مشاعرها و بجرحها ، أو التقليل من ذاتها ، أو بتعريض مصالحها للخطر مثلا قد يؤثر على سلوكها ، و هو ما يزيد من إحتمالية إرتكابها للجريمة .

ضف إلى ذلك ، فقد أثبتت الإحصائيات الجنائية التي قام بها علماء الإجرام في هذا الشأن أن إختلاف إجرام الرجل عن إجرام المرأة راجع أيضا إلى **المراكز الاجتماعي** للمرأة داخل المجتمع إذ أن إحتكاكها بأفراد المجتمع ، و المشاركة مع الرجل في تحمل مشاق الحياة ، ناهيك عن دخول بعضهن في سن مبكر لميادين العمل ، قد يزيد من إحتمالية إرتكابها للجريمة ، كحالة الدفاع الشرعي مثلا . (2)، كما أن مشاركة المرأة مرتبطة إلى حد كبير بنوع الجريمة المرتكبة كإجهاض مثلا أو قتل الوليد حديث الولادة ... إلخ ، و يرتبط نوع الإجرام أيضا بفكرة الأسرة في المجتمعات المختلفة و التقاليد... (3). هذا من جهة . و من جهة أخرى ، فمن العلماء من أرجع إختلاف نسبة الإجرام من المرأة إلى الرجل إلى عامل الزمن في فترات التوتر و الحروب و الظروف القاسية ، أين يتخلف الرجل عن الإلتزام بمسؤولياته و تخل المرأة مضطربة مكانه ما يجعلها معرضة لكثير من الضغوط التي تؤدي إلى زيادة نسبة الإجرام عندها(4) .

(1) و في هذا الشأن ، أجرى العالم البلجيكي " كيتيليه " ، دراسة قارن من خلالها بين جسم المرأة و جسم الرجل بإستخدام وسائل القياس لمختلف المظاهر الداخلية و الخارجية و خلص في نهاية الدراسة إلى أن قوة المرأة تساوي نصف قوة الرجل . للتفصيل أكثر في المسألة ، أنظر : _ عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص 103.

(2) أنظر : _ يسر أنور و آمال عبد الرحيم عثمان ، مرجع سابق ، ص 184 .

(3) أنظر: _ دردوس مكي ، مرجع سابق ، ص ص 60_61 .

(4) أنظر: _ دردوس مكي ، المرجع نفسه ، ص ص 62_63 .

ثانياً / عامل السن :

يلعب عامل السن دوراً مميزاً ومهماً في تفسير السلوك الإجرامي للإنسان ، نظراً لاتصاله بجميع المراحل العمرية للشخص بدءاً من مرحلة الطفولة ، مروراً بمرحلة الشباب ، ووصولاً لمرحلة الكهولة ، وانتهاءً بمرحلة الشيخوخة . (1)

1 – مرحلة الطفولة: و التي تبدأ من الميلاد إلى ما قبل البلوغ أي منذ ولادة الفرد حتى بلوغه سن السابعة (07) من عمره. و يرى علماء الإجرام أنه لا مجال للكلام عن الظاهرة الإجرامية في هذه المرحلة العمرية رغم أهميتها في تكوين شخصية الفرد . إذ يقل فيها إدراكه ، و لا دور للجانب العضلي في الإجرام ، فهو يعتمد بصفة مطلقة على أمه ، و لا يفهم ما حوله . (2)

2 – مرحلة الحداثة: و هي مرحلة تميز بعدة أطوار يتوسطها البلوغ ، ففيها طور ما قبل البلوغ الذي يمتد عند الإناث من سن 11 إلى 12 سنة ، و عند الذكور من 12 إلى 14 سنة ، و طور البلوغ يبدأ من سن 13 عند الإناث و سن 15 عند الذكور، ثم طور ما بعد البلوغ الذي يبدأ فيه الحدث بال漲وج الجنسي تدريجياً حتى بلوغ سن 18 سنة ، و لقد دعى المختصون بضرورة مراعاة هذه المرحلة العمرية نظراً لتأثيرها على السلوك الإجرامي ، ذلك أن المراهق في هذه المرحلة يكون عرضة للتأثير بنموه الجسماني و التكوين النفسي و كذا الظروف الخارجية ، فقد تدفعه غرائزه و رغباته و عجزه عن ضبط عواطفه و نفسه إلى المغامرة مثلاً ، ما من شأنه أن يرفع من إمكانية إندفاعه نحو الإجرام . (3)

(1) أنظر: – علي عبد القادر القهوجي ، مرجع سابق ، ص 163 . و أنظر أيضاً : _ محمد خلف ، مرجع سابق ، ص 192 – 194 .

(2) أنظر: – علي عبد القادر القهوجي ، المرجع نفسه ، ص 163 .

(3) أنظر: – رمسيس بخنام ، و علي عبد القادر القهوجي ، علم الإجرام و العقاب ، منشأة المعارف الإسكندرية ، 1986 ، ص 122 .

3 مرحلة الشباب: والتي تمتد من سن 18 إلى 25 سنة ، و تعتبر هذه المرحلة من أنشط مراحل الحياة وأخطرها نظرا لارتباطها بالإضطرابات الفيزيولوجية و النفسية ذات الصلة بمرحلة المراهقة ، و تظهر خطورة هذه المرحلة في ارتفاع نسب إحتمالية إقتراف الجرائم . (1)

4 مرحلة الكهولة : و تمتد هذه المرحلة من سن 25 إلى 50 سنة أين يقترب الفرد من الإكمال الجسدي و العقلي و النفسي و تنقسم هذه المرحلة العمرية بدورها إلى مراحلتين (2) :

أ مرحلة النضج المتوسط : و تمتد من سن 25 إلى 30 سنة . و التي تتسم بالنشاط و الحيوية و الحاجة إلى الاستقرار العاطفي .

ب مرحلة النضج الكامل : و تبدأ من سن 35 إلى 50 سنة . و تتسم بالنضج و الاستقرار المهني و العاطفي ، و تنخفض فيها معدلات الجرائم .

5 مرحلة الشيخوخة : وتبدأ هذه المرحلة من سن 50 سنة ، و تميز ببداية الوهن و الضعف و فيها الكثير من التغيرات الخامسة كترك العمل (3) . و قد تبقى إحتمالية الإقدام على الإجرام في هذه المرحلة في حالة ضعف الواقع الديني كما قد تتراجع ، علما أنها تختلف من مجتمع إلى آخر (4) . حيث أن هناك من يرى أن الإجرام يبدأ في الفتور عند التقدم بالسن ، أين يبدأ الإنسان بالتريث و إعادة التفكير و الندم على الأخطاء السابقة ، ناهيك عن عوامل و تغيرات أخرى بدنية ، نفسية ، و حتى بيئية . (5)

(1) أنظر: عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص 109 .

(2) أنظر: عبد السراج ، علم الإجرام و علم العقاب ، دراسة تحليلية في أسباب الجريمة و علاج السلوك الإجرامي ، الكويت، الطبعة الثانية ، 1983 ، ص ص 223 – 224 .

(3) أنظر: صبحي نجم محمد ، مرجع سابق ، ص 44 . و أنظر أيضا: مانع علي ، عوامل جنوح الأحداث في الجزائر ، نتائج دراسة ميدانية ، دون طبعة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 2002 ، ص 16 وما يليها .

(4) أنظر: عبد الستار فوزية ، المرجع نفسه ، ص 112 .

(5) أنظر : عبد الرحمن محمد أبو تونة ، علم الإجرام ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، 1998 ص 212 .

المطلب الثاني

العوامل الإجرامية الخارجية

تتعلق العوامل الخارجية بالبيئة المحيطة بال مجرم ، كأن تكون عوامل طبيعية إجتماعية أو إقتصادية أو تربوية مثلا ، تؤثر في الفرد و سلوكه و بتفاعلها مع العوامل الداخلية قد تكون دافعا نحو الإجرام و ذلك بحسب شدتها و حسب قابلية هذا الأخير في التفاعل معها. (1) و لبحث المسألة ، سنتناول بالدراسة و التحليل العوامل الطبيعية و العوامل الاقتصادية في المطلب الأول . ثم نتطرق لشرح العوامل الاجتماعية و العوامل الثقافية ، في المطلب الثاني .

المطلب الأول

العوامل الطبيعية و العوامل الاقتصادية

لتعميق البحث في المسألة ، ندرس العوامل الطبيعية ، من خلال الفرع الأول . ثم نتطرق إلى شرح العوامل الاقتصادية ، من خلال الفرع الثاني .

الفرع الأول

العوامل الطبيعية

تتمثل العوامل الطبيعية في مختلف الظواهر الجغرافية التي تسود منطقة معينة مثل : درجة الحرارة ، و المناخ ، و طبيعة التربة، و تعاقب الفصول ، و كذا الإنتاج الزراعي . و قد حاول العلماء المهتمين بتفسير الظاهرة الإجرامية دراسة العوامل الطبيعية لمعرفة مدى تأثيرها على الفرد و مدى تأثيرها في تكوين سلوكه الإجرامي ، و قد توصلوا من خلال دراساتهم إلى أن العوامل الطبيعية مثل : الحرارة ، و المناخ ، و طبيعة التربة ، و تعاقب الفصول و تعاقب الليل

(1) أنظر : — عمر السعيد رمضان ، مرجع سابق ، ص 51 .

والنهار ، و كذا الإنتاج الزراعي لها تأثير على السلوك الإنساني ، حيث تدل أغلب الدراسات على وجود صلة بين العامل المناخي والظاهرة الإجرامية. (1)

فبالتركيز مثلا على المناخ(حالة الطقس) من حرارة ، و برودة ، و أمطار ، و رياح ، فقد أثبتت الدراسات إختلاف الظواهر الإجرامية في المناطق الباردة عنها مقارنة مع المناطق الحارة حيث أن إرتفاع الحرارة يزيد حيوية الإنسان و تزداد معها حدة طبعه و تتأثر قواه الجنسية ، ما يؤدي إلى إزدياد إرتكاب جرائم العنف و الجرائم الأخلاقية (2) ، كما ترتفع نسبة جرائم الأموال في الشتاء أين تطول فترة الليل و تقصر فترة النهار، ما من شأنه أن يؤدي إلى وقوع أغلب السرقات في الليل كون حاجات الإنسان من نفقات الأكل و الملبس و المسكن في الفصل البارد تزداد... (3) .

و في هذا الإطار ، فقد حلل " كيتيليه " ، من خلال دراساته الإحصائية بعض العوامل الخارجية العوامل الطبيعية في الجريمة كالطقس ، الموقع الجغرافي ، و الظروف الاقتصادية ، و الجنس و السن ، للكشف عن مدى تأثيرها على السلوك الإجرامي ، و من ثم تحديد العلاقة بين الظاهرة الإجرامية و الظروف البيئية المحيطة. هذا من جهة . و من جهة أخرى فقد أجرى العالم الفرنسي "جيри" أيضا إحصائيات جنائية في فرنسا ، حاول هو الآخر من خلالها تفسير مدى الإرتباط بين الظاهرة الإجرامية و الظروف البيئية المختلفة ، كالعوامل الطبيعية ، و الثقافية والاقتصادية . (4)

(1) أنظر : _ أكرم نشأت إبراهيم ، علم الاجتماع الجنائي ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2009 ، ص 146 .

(2) أنظر : _ أكرم نشأت إبراهيم ، المرجع السابق ، ص 55 و ما بعدها .

(3) أنظر: _ صبحي نجم محمد ، مرجع سابق ، ص ص 49_50 . و أنظر أيضا : _ علي عبد القادر القهوجي مرجع سابق ، ص 136 و ما بعدها .

(4) للتفصيل أكثر في المسألة ، راجع مضمون الصفحة 44 من هذه المطبوعة .

الفرع الثاني العوامل الاقتصادية

لقد إتجه بعض العلماء في هذا المجال إلى تفسير الظاهرة الإجرامية إنطلاقاً من الربط بين الوضع الاقتصادي و السلوك الإجرامي ، حيث يؤثر هذا العامل الاقتصادي على الإجرام كما ونوعاً، و يظهر العامل الاقتصادي المؤثر في السلوك الإجرامي في عدة صور كالتوزيع الطبقي للمجتمع الصناعي ، و دور التقلبات والأزمات الاقتصادية ، كتقلبات الأسعار و الأجر و الفقر و الكساد و البطالة (1) .

و مثال ذلك ، ما شهدته القرن التاسع عشر (19) من تحولات في إقتصاد كثير من الدول من الاقتصاد الزراعي الذي كان سائداً حتى ذلك الوقت إلى الاقتصاد الصناعي ، و الذي رافقه إرتفاع في مستوى المعيشة ، و هو ما ترتب عليه زيادة ملموسة بصفة خاصة في جرائم الأموال إذ أن تعدد العلاقات و تشابك المصالح خلق ظروف جديدة تدفع للإجرام، يتوجب الإشارة إليها على أنها من العوامل المؤدية للإجرام (2) .

و جدير بالذكر في هذا الصدد ، أن الانتقال من المجتمع الزراعي إلى المجتمع الصناعي ترتب عليه عدة نتائج منها : هجرة الأفراد من المناطق الريفية إلى المدن ، و تكدسهم في المناطق الصناعية و إزدياد أهمية التبادل ، عدم التكيف الاجتماعي بين المقيمين في المناطق الصناعية ، مما قد يدفعهم إلى القيام بسلوكيات إجرامية فتكثر نتيجة لذلك جرائم الاعتداء على الأشخاص و جرائم الشرف.

(1) للتفصيل أكثر في المسألة ، راجع في ذلك مضمون الصفحتين 44_45 من هذه المطبوعة . و أنظر أيضاً : إسحاق إبراهيم منصور ، موجز في علم الإجرام و علم العقاب ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 1992 ، ص 88 .

(2) أنظر: عبد المنعم سليمان ، مرجع سابق ، ص 387 .

ضف إلى ذلك ، فإن التبادل التجاري يؤدي إلى ظهور فئة تسعى إلى الكسب بأي ثمن فتكثر إساءة الإئتمان ، و التزوير ، والإحتيال ، والغش التجاري ، والرشوة ، والمنافسة غير المشروعة . كما أن ارتفاع مستوى المعيشة يسهل إرتياح أماكن اللهو و التسلية ، مما يزيد من إستهلاك المخدرات و الخمور ، و ما ينجم عن ذلك من زيادة الإثارة الجنسية بصفة خاصة . كما أن تدخل السلطة التشريعية لوضع ضوابط للنشاط الاقتصادي ، دفع بعض الفئات إلى محاولة التمرد على هذه الضوابط ، مما أدى إلى ظهور نوع جديد من الجرائم و هي الجرائم الإقتصادية .

كما ثبت أن الأزمات الإقتصادية التي تتسبب في الحرمان المفاجئ لفئة معينة من الأشخاص من ثرواتهم و تحولهم إلى فقراء ، يدفعهم إلى إرتكاب الجرائم ، حيث أنه يوجد بين أفراد هذه الفئة مجموعة ضعيفة لا تستطيع التكيف مع الظروف الجديدة ، و من أمثلة هذه الجرائم ، نذكر : جريمة السرقة ، والتشرد ، والتسول ، والإحتيال ، و إساءة الإئتمان ، كما قد يدفعهم الجموع إلى إرتكاب جرائم التمرد ، و الاجرح و الضرب ، و الإيذاء على رجال الأمن (1) .

المطلب الثاني

العوامل الاجتماعية و العوامل الثقافية

لتعزيز البحث في هذه المسألة ، ندرس العوامل الاجتماعية ، من خلال الفرع الأول . ثم نتطرق إلى شرح العوامل الثقافية ، من خلال الفرع الثاني .

(1) أنظر: _ صبحي نجم محمد ، مرجع سابق ، ص ص 56 _ 59 .

(2) أنظر: _ عمر السعيد رمضان ، علم الإجرام ، دون طبعة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1987 =

الفرع الأول

العامل الإجتماعية

يقصد بالعوامل الاجتماعية ، الظروف الاجتماعية المحيطة بالفرد منذ ولادته ، و تتعلق علاقاته مع غيره من الناس ، و إرتباطه بهم بنوع وثيق من الروابط تؤثر في سلوكه إلى حد بعيد . و نجد أن **المحيط الأسري** ، يعد من أقوى العوامل التي تساهم في تكوين شخصية الإنسان و تؤثر في توجيه سلوكه و تحدد إتجاهات مستقبله ، لكونها المحيط الأول الذي يصادفه الفرد و يتربى في كنفه ، و يتأثر به خصوصا في مرحلة الطفولة ، لذلك يعتبر لها دور كبير في ميله للحدث أو عزوفه عن السلوك الإجرامي . فإذا كانت الأسرة سليمة متماضكة كان ذلك مشجعا لسلوك الأبناء السوي ، أما إذا كانت تعاني من التصدع و الانشقاق فإنها تعود بالسلب من حيث الآثار على الأطفال ما يجعلهم عرضة للضياع و الإنحراف و السقوط في بؤرة الإجرام⁽²⁾.

و في هذا الصدد يقول عالم الإجرام " ثافت " أن : العائلة هي أول و أهم مدرسة للتربية على حسن السلوك أو سوء السلوك تبعاً لسلوك العائلة ذاتها . (1) إضافة إلى ما سبق ، فإن المدرسة أيضا لها أثر بارز في حياة الفرد ، فهي بمثابة المنعرج المهم الذي ينسلق فيها أهواه و ميوله و شخصيته ، وفيها يكون علاقات مع معلميه و زملاءه و يتلقى العلوم و المعرفات التي تبني مداركه ، و تكون له عوناً على شق طريق شريف في حياته سواء العلمي أو العملي ، و كذا نوع المركز الاجتماعي في المستقبل .

= ص ص 215_216 ، و أنظر أيضا : _ سحنون محمد ، ظاهرة إنتشار الفقر في البلدان النامية و سياسات الحد منها ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 20 ، جامعة متوري قسطنطينية ، دار الهدى للطباعة ، 2003 ص 207 وما يليها .

(1) أنظر : _ رمسيس بخنام ، تفسير علم الإجرام ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، د.ط ، 1972 ص 210 و ما بعدها .

(2) أنظر : _ عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص ص 271_273 .

فإلى جانب الإمكانيات التي يمتلكها كل طفل ، و التي تؤهله للنجاح لا يمكن إنكار الدور المهم لنوع المعاملة التي يتلقاها من المعلم ، و زملاءه ، و من يحيط به في المدرسة على نفسيته و حتى على مستقبله في شتى جوانبه ، فالقصوة والإزدراء ، والجفاء ، والإهمال الشديد الذي قد يعاني منه التلميذ قد يصرفه عن التعليم ، و الإستيعاب ، و التركيز ، وقد يولد فيه الخوف والضعف ، والعقد النفسية التي ترداد خطورتها ليسقط مستقبلاً في بؤرة الإلحاد (2) .

ضف إلى ذلك ، فإن نوع العمل الممارس في المجتمع أيضاً له دوراً كبيراً و مهم في إمكانية إرتكاب الفرد للجريمة ، فالعمل يشغل حياة الإنسان و يليه حاجاته ، و يعتبر متنفساً لطاقاته و يتيح له فرصة الإحتكاك بغيره . و هو حسب رأي العلماء ، قد يكون له تأثير إيجابي إن استغله الفرد بطرق صحيحة و سليمة . و قد يكون له تأثير سلبي إن لم يستغله بطريق صحيح ، خاصة إن صادف من يشجعه في السقوط في بؤرة الإلحاد ، أو كانت لديه الدافع المحفز على إرتكاب الجريمة .

و في هذا الصدد أيضاً، لا يمكن إنكار دور الصداقات و العلاقات التي يكونها الفرد خارج محيط أسرته ، أو بمناسبة عمله ، أو في المجتمع دون تحديد مصدرها في التأثير على الفرد ، فإن كان له الأصدقاء الخيرون لعبوا دوراً إيجابياً في حياته ، و كانوا له عوناً و مانعاً من السقوط في بؤرة الإلحاد و إن كانوا غير ذلك فإن تأثيرهم القوي السلبي قد يوقعه في الإلحاد (1) .

و في إطار الدراسة العلمية للعوامل الاجتماعية و الظاهرة الإجرامية فقد أثبتت العلماء بأن معدل الجريمة يختلف في المدن مقارنة مع الأرياف ، بل و قد يكون الاختلاف بين المدن الكبيرة و المدن الصغيرة ، و حتى بين المجتمعات الريفية و المجتمعات المتحضررة ، و مرد هذا الاختلاف حسب تقديرهم هو التفكك الاجتماعي في المناطق المتحضررة التي تشهد عدم الاستقرار و ضعف الروابط الاجتماعية ، ناهيك عن الاختلاف في الثقافات ، و المعتقدات ، و كذا القيم والمبادئ ،

(1) أنظر: السعيد عمر رمضان ، المرجع السابق ، ص ص 219_220 .

خلافاً للمناطق الريفية التي نجد فيها الإحترام وتقدير الآخرين ، و التمسك الأسري وسهولة الحياة ، وقلة عدد السكان و هو يحدث اختلافاً حتى في نوع الجرائم (1) .

و نضيف ، في إطار دراسة العلاقة بين العوامل الاجتماعية و السلوك الإجرامي دور الآفات الاجتماعية في التأثير على الفرد و سلوكه على نحو يدفعه نحو الإجرام ، و هنا نسلط الضوء على آفة المخدرات و تعاطي الكحول :

1 _ المخدرات و علاقتها بالجريمة : تعتبر المخدرات ذات تأثير كبير على الفرد في إرتكابه للجرائم ، فقد ذهب العلماء إلى أن الإدمان عليها يكسب الفرد خصيصة بيولوجية تنتقل من الأصول إلى الفروع عن طريق الوراثة ، فيميلون بدورهم إلى تعاطي المخدرات التي تعتبر عاماً من عوامل الإجرام ، و من جهة أخرى أثبت العلماء علاقة الإدمان بإصابة الجنين بتشوهات عقلية و عضلية و نفسية ، تأثر فيه مستقبلاً ، و قد تؤدي إلى إرتكابه للجرائم ، ناهيك عن التأثر بالظروف المعيشية السيئة التي يعيش فيها ، و التي تزيد الأمور سوءاً (1). فالمخدرات لها خصوصية كبيرة في عالم الجريمة ، و أهمية كبيرة و تلعب دوراً هاماً في الإجرام ، إذ أنها تعد عاماً من العوامل الدافعة إليه .

و من بين العوامل التي تحفز الفرد على الإقدام على هذه الآفة العوامل النفسية، التي تلعب دوراً في التعاطي والإدمان، و تخفيف التوتر و القلق و تحقيق الإستقلالية و الإحساس بالذات و حب الإستطلاع، و ملأ الفراغ، و الخروج عن القوالب التقليدية للحياة أي حب المغامرة

(2) للتفصيل أكثر في المسألة ، راجع في ذلك مضمون الصفحت رقم 46_47_48 من هذه المطبوعة .

وأنظر: عبد المنعم سليمان ، مرجع سابق ، ص ص 390_391 ، وأنظر أيضاً : فتوح عبد الله الشاذلي ، أساسيات علم الإجرام و علم العقاب ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، د.ط ، 2000 ، ص 330

(1) أنظر : عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص ص 149_150 .

و هناك من يضيفون دافع آخر مثل الرغبة في التجربة ، و الهروب من المشاكل و الإحساس بالإغتراب... إلخ . (1)

أما بالنسبة للمجتمع ، فمشكلة تعاطي المخدرات و الإدمان عليها مثل غيرها من المشكلات الاجتماعية تساعد على تفشيها عوامل إجتماعية عديدة ، تتباين من مجتمع إلى آخر بل و من فرد إلى آخر ، و منها العلاقات الأسرية ، كتعاطي الأبوين أو أحدهما للمخدرات ، و تأثير جماعات الأصدقاء والسلوك المنحرف للشخص ، والتدخين و شرب الخمر إلخ .
إلى جانب كل هذا هناك أسباب أخرى منها : الاقتصادية و أخرى سياسية ، التي تؤثر بصفة غير مباشرة على التعاطي، كالفقر و تدني المستوى المعيشي و البطالة... إلخ .

و عليه ، يمكن القول ، أن المخدرات في عالم الجريمة لها أهمية خاصة و تلعب دورا هاما في مجال الإجرام . إذ أنها تعد عاما من العوامل الدافعة إليه . إذ أن تعاطي المخدرات و الإتجار من الأفعال التي تحرّمها التشريعات الجنائية ، فإذاً إلى جريمة التعاطي و الإستهلاك ، تزيد المخدرات من الجرائم المرتبطة بها ، فالإدمان مع نقص الموارد الالزمة لضمان حاجة المدمن قد يدفعه إلى إرتكاب بعض الجرائم لتدبير احتياجاته من المخدر، لعل أهم تلك الجرائم ما يقع على المال تدفع الحاجة للمخدر ضحايا السموم البيضاء في بعض الأحوال ، إلى البغاء و الجرائم الأخلاقية المختلفة ناهيك عن حالة الإثارة و الهيجان الناشئة عن تناول بعض المخدرات و التي تطلق العنوان لبعض الغرائز ، و تضعف من مقدرة المدمن على الحد من سلطتها ، فيندفع تبعاً لذلك إلى إرتكاب بعض الجرائم منها : القتل ، و الضرب و الجرح ، و الاعتداء على الأعراض .
و بالنتيجة ، يمكن القول أن المخدرات تمارس ذات التأثير غير المباشر على مدمنيها من حيث أنها تعد عاماً مباشراً من عوامل الإجرام ، و تؤثر إجتماعياً و اقتصادياً على ذرية المدمن كما أنها تخلق بيئه غير ملائمه لأولاده ، تساهم في تكوين شخصياتهم ، و تدفعهم إلى الإجرام

(1) أنظر : _ محمد عبد الرحمن ، دراسات في علم النفس الاجتماعي ، دون طبعة ، دار المعرفة العربية 1990 ، ص 441 .

فيما بعد ، هذا فضلا عن التأثير البيولوجي للمخدرات على ذرية المدمن ، و هو تأثير لا يختلف كثيرا عن تأثير الخمر في هذا المجال (1) .

2 _ تعاطي الكحول و علاقته بالإجرام : لقد أقر علماء الإجرام بوجود الرابطة بين الخمر و بين السلوك الإجرامي ، خصوصا إذا كان متناوله ذو سلوك إجرامي كامن أي أن لديه الإستعداد الإجرامي ، لأن الخمر يجعل الفرد أكثر جرأة و إقداما على ارتكاب الفعل الإجرامي ، ولو كانت الكمية المتناولة قليلة . (2)

وقد يكون هذا التأثير على السلوك الإجرامي مباشرا ، يمس الشخص مباشرة، كما قد يكون غير مباشر فيمسه عبر الظروف الاجتماعية القاسية التي تتولد عنه ، و هذا بسبب ما يعترى الفرد من نقص في الإدراك و التمييز ، و يوقفه فيه مطالبه الغريزية ، و يقلل السيطرة على الإرادة و لو أنه ليس له نفس التأثير على من يتناوله ، و لكن يزداد هذا التأثير و يظهر على من لديهم ميل و إستعداد إجرامي ، إذ يفقدون مع شرب الخمر كل سيطرة على الدوافع التي تحرك لديهم هذا الميل ، فيندفعون بسهولة و بتأثير كمية قليلة من الخمر إلى ارتكاب الجريمة (3) .

كما قد يكون التأثير غير مباشرا ، و يتجسد في صورة أن الفرد عند تناوله للخمر كثيرا يؤدي به الأمر إلى الإصابة ببعض الأمراض النفسية و العقلية ، و التي قد تكون عاملة المؤدية للإجرام ، كما أنه بالإفراط على هذه الآفة قد يؤثر على دخله ، و حالته الاجتماعية و الاقتصادية ، حيث تلح عليه مطالب إدمانه ، ما يؤدي بها الأمر إلى إنفاق أمواله أو دخله على هذه الآفة ، مما يؤدي إلى سوء حالته ، و يدفعه إلى ارتكاب الجريمة(4) .

(1) أنظر: عبد الله الشادلي فتوح ، مرجع سابق ، ص 197 .

(2) أنظر : محمد حلف ، مرجع سابق ص 221 – 222 .

(3) أنظر: حسين عزت ، المسكرات و المخدرات بين الشريعة و القانون ، دراسة مقارنة الطبعة 1 ، دون دار نشر ، مصر ، 1986 ، ص 81 .

(4) أنظر: عبد الجود محمد محمد ، الخمر و المخدرات في الشريعة الإسلامية ، مجلة القانون و الاقتصاد العدد 4 ، الشركة المتحدة للنشر و التوزيع ، القاهرة ، 1974 ، ص 410 .

و بهذا فقد حظيت الخمر في الدراسات الإجرامية بإهتمام كبير ، منذ زمن طويل و دلت الأبحاث التي أجريت على دور الخمر في الظاهرة الإجرامية ، و أصبح من المسلم به اليوم أن الخمر عامل من عوامل الإجرام .

و الخمر تتصل بالجريمة من ثلاثة وجوه ، فهي تؤثر على شارها و تدفعه إلى الإجرام مباشرة أو بطريق غير مباشر ، و تؤثر الخمر كذلك على ذريته يجعلها أكثر ميلا إلى الإجرام ، و هذه الأخيرة تؤثر على شارها خلال فترة سكره ، و لا يشترط أن يدمن الشخص على تناول الخمور لكي يحدث هذا التأثير ، فقد أثبت العلماء أن تناول كمية قليلة من الخمر تكفي لإحداث تغييرات واضحة في قدراته الذهنية ، و إثارة دوافعه الغريزية ، إضعاف قدرته على التحكم فيها ، و إذا وصل متعاطي الخمر إلى حالة السكر الكامل إشتد تأثير الخمر عليه من هذه النواحي ، و كان ذلك دافعا نحو إرتكاب الكثير من الأفعال التي تقع تحت طائلة التحريم . (1)

و قد ثبت علميا ، أن الخمر تقلل لدى شارها القدرة على الإدراك و التمييز ، إذ ينحرف وعيه ، و يختل تميزه و إدراكه ، و يؤثر السكر على إرادة الشخص فيضعفها ، و يجعلها عاجزة عن مقاومة الدوافع الغريزية ، و الإنقياد للأفعال الإجرامية . (2)

(1) أنظر : دروس مكى ، الإدمان على الخمر و الإدمان على المخدرات من العوامل المكتسبة المؤدية إلى الإجرام ، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية و السياسية ، المجلد 32 ، العدد 2 ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة ، 1995/15/06 ، ص 346 _ 374 .

(2) أنظر : يسر أنور علي و أمال عبد الرحيم عثمان ، مرجع سابق ، ص 223 . و أنظر أيضا : رمسيس بنهان ، الجريمة و الجرم في الواقع الكوني ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، د.ط ، 1996 ص 123 ، 134 .

الفرع الثاني العوامل الثقافية

يقصد بالعوامل الثقافية مجموعة القيم ، التي يتشكل على أساسها الضمير الفردي و الجماعي للمجتمع . و أهم عوامل الثقافة في المجتمع الحالي هي التعليم ، و الدين، و وسائل الإعلام المختلفة و العادات و التقاليد ... إلخ .

و بالتركيز على عامل التعليم نجد أن المتعلم بمفهوم علماء الإجرام هو عكس الأمي الذي لا يقرأ و لا يكتب و له تأثير على الظاهرة الإجرامية ، فهناك من يقول بأنه كلما انتشر التعليم كلما إنخفضت نسبة الجرائم ، و لكن هناك من يقول بأنه رغم إنتشار التعليم إلا أن الجريمة ما زالت متواجدة في المجتمعات المختلفة (1) .

و عليه ، فالمعيار المعتمد للتمييز بين المتعلم و غير المتعلم في مجال دراسات علم الإجرام هو الإلمام بالقراءة و الكتابة ، فيكون متعلما وفقا لهذا المعيار من حصل على أعلى الدرجات العلمية و من توقف عند حد القراءة و الكتابة ، و هو يؤثر في الجريمة نوعا و كيما و مقدارا .

و قد تعددت الدراسات التي أجريت لبيان العلاقة بين التعليم و الظاهرة الإجرامية ، فكلما انتشر التعليم إنخفضت الظاهرة الإجرامية . و في هذا الصدد، نجد أن الفقيه " فيري يقول أن فتح مدرسة يعادل غلق سجن وكرر هذا القول الأديب " فيكتور هيجو " . (2)

في حين أن هناك دراسات أخرى أيضا ، خلصت إلى عدم وجود أية علاقة بين التعليم و الظاهرة الإجرامية ، فإن انتشار التعليم لم يؤدي إلى إنخفاض نسبة الإجرام التي ظلت ثابتة لم تتغير (3) فالتعليم قد يساعد على الإجرام و خاصة إذا صادف لدى الفرد ميولا أو إستعدادا إجراميا ، فقد

(1) أنظر: - صبحي نجم محمد ، مرجع سابق ، ص 61 .

(2) أنظر: محمد محى الدين عوض ، علم الإجرام و علم العقاب ، مطبعة مصر ، القاهرة ، د.ط 1971 ص 99 و مابعدها .

(3) أنظر: - رمسيس بمنام ، علم الإجرام ، مرجع سابق ، ص 150 .

يكون للمركز المرموق الذي يشغله الفرد و طبيعة الوظيفة التي يمارسها دور في هذا السبيل ، يضاف إلى ذلك أن التقدم العلمي قد وضع تحت بصر الأفراد الوسائل تسهل من إرتكاب الجريمة أو إخفاء آثارها كالمحاليل الكيميائية المختلفة والمسدسات كائنة الصوت . (1)

و بالتالي ، فإن التعليم قد يجعل الفرد مدركا لخطورة الإنحراف و مميزا لنوع الأفعال التي يقدم عليها ، ما يؤدي إلى الإبعاد عن كثير من الجرائم ، هذا من جهة . و من جهة أخرى فإن التعليم بدوره قد يكون له علاقة بالإجرام ، و ذلك عندما تتوسع بموجبه مدارك الأفراد المتلهفين على المال و الكسب السريع أو السلطة بالطرق غير المشروعة ، فقد يكون بهذا لهم عاملان من عوامل الإجرام .

بالإضافة إلى ما سبق ، فإن هناك عوامل أخرى تتدخل و تتفاعل في تكوين السلوك الإجرامي . فالعادات و التقاليد التي تسود الجماعة مثلا لها آثار تعكس على ظاهرة الإجرام (2) فتظهر تلك العلاقة بدقة في المظاهر المختلفة التي تتحذى الجماعة حين إقامة الاحتفالات بأعيادها و مهرجاناتها ، أين يكثر شرب الخمور ، و تكثر الاعتداءات على العرض والأخلاق ، وأين يكون الفرد منقادا للجماعة التي يكون برفقتها ، و كذلك قد تكثر حالات السطو والنصب و ألعاب القمار . (3) كما تكثر بصفة خاصة جرائم الأفعال الفاضحة و هتك العرض في هذه المناسبات ، و تكثر أيضا عمليات النصب و إستغلال سذاجة الآخرين ، و خاصة أبناء الريف الذين ينزحون إلى المدن . ناهيك عن أعمال السحر والشعوذة ، و مختلف جرائم النصب والإحتيال والسرقة و ألعاب القمار المختلفة .

(1) أنظر : - علي عبد القادر القهوجي ، فتوح عبد الله الشاذلي ، علم الإجرام و العقاب ، دار الهدى للمطبوعات ، د.ب.ن ، د.ط ، 1999 ، ص 304 .

(2) أنظر: عبد الستار فوزية ، مرجع سابق ، ص 181 وما يليها .

(3) و لعل السبب في ذلك يكمن في أن الشخص في تلك الاحتفالات يفقد الشعور بفرديته ، و ينقاد تبعا=لذلك للجماعة ، و هذا الشعور يجعله يقوم بتصرفات لا يقوم بها إذا كان منفردا ، فتكثر بذلك جرائم الإهانة و الاعتداء على الأشخاص ، وكذلك الأموال .

كما أن إستعداد الأفراد لمواجهة نفقات تلك الاحتفالات يدفع الكثرين و خاصة الأحداث إلى إرتكاب جرائم السرقة ، بقصد توفير المال اللازم لمواجهة نفقات تلك الأعياد و الاحتفالات .

كما تحدى الإشارة ، إلى أنه في تلك المناسبات تزيد نسبة إستهلاك الأفراد للخمور و المواد المخدرة ، فتضعف سيطرة الفرد على تصرفاته ، و يسهل عليه ذلك من الواقع في جرائم مختلفة مستغلا شعوره بالتحرر و الانطلاق و هو الشعور الذي يسيطر على الجماعة في تلك الاحتفالات.

و عليه ، يمكن القول مما تقدم ، أن البيئة الثقافية لأية جماعة مهما كانت تتحدد على أساسها درجة مدنيتها و تقدمها، فإن لها أثرا على ظاهرة الإجرام ، و أنه كلما تقدم المجتمع أثر ذلك على ظاهرة الإجرام ، سواء في الأشكال التي تتشكل بها ، أم في خلق صور جديدة من الإجرام. و بالتالي ، فإن الحضارة و البيئة الثقافية تؤثر على الظواهر الإجرامية في ذلك ضف إلى ذلك ، فإن التقدم الحضاري يصاحبه تغير في الصورة التي يتخذها الإجرام في المجتمع دون أن يقضي على الظاهرة ذاتها .⁽¹⁾

(1) و في هذا الصدد يمكننا القول بأن تقدم المدنية و التقدم الحضاري ليس من شأنه أن ينقص من ظاهرة الإجرام بصفة مطلقة ، عندما يصل المجتمع إلى درجة عالية من الرقي و التقدم ، فالجريمة توجد أينما وجدت المجتمعات البشرية .

خاتمة

خاتمة:

نخلص بالقول مما تقدم ، أن علم الإجرام هو فرع من العلوم الجنائية الذي يبحث بالطرق العلمية في الظاهرة الإجرامية و السلوك الإجرامي ، و الغوص بالقدر الكافي في جذورها لاستجلاء حقيقتها ، من خلال ربطها بجملة من العوامل التي قد تكون داخلية ذات الصلة بال مجرم في حد ذاته تتعلق بالجانب النفسي أو البيولوجي أو العضوي مثلا ، بالإضافة إلى عوامل أخرى خارجية كأن تكون عوامل إجتماعية ، أو إقتصادية أو تربوية مثلا ، هذه العوامل التي تتفاعل في مجموعها و تتشابك ، لتكون الباعث و الدافع الأساسي للجريمة . و هو ما ترتب عليه إختلاف النظريات العلمية للعلماء الباحثين في مجال علم الإجرام بخصوص تفسيرات هذه الظاهرة ، إذ أن هناك تفسيرات يغلب عليها الطابع البيولوجي و النفسي ، في حين أن بعض التفسيرات يغلب عليها الطابع الاجتماعي لنجد تفسيرات أخرى يغلب عليها الطابع التكاملي بين العوامل الفردية و الاجتماعية في تفسير الظاهرة الإجرامية . علماً أن محاولة تفسيرها كانت وفق أساليب منهجية علمية و ذلك على النحو الذي يكشف عن حقيقة العلاقة التي تربط بين الظروف المحيطة بالجريمة و المجرم و تصنيف المجرمين وفقاً لذلك . بمراعاة عدة معايير منها : فوارق الجنس و العمر ، و أحياناً فوارق الزمان و المكان ، و أحياناً الوظيفة و العمل .

إلا أن اللجوء إلى النظريات و لو كلها لاستيعاب الظاهرة الإجرامية ، أصبح غير كاف فلابد من إستيعابها واقعيا ، بالإحتكاك بأفراد المجتمع و دراسة كل حالاته والأبعاد السياسية والإقتصادية و الإجتماعية و الدينية المعاشرة ، و التي أصبحت تؤثر على الظواهر الإجرامية . و هنا ، توجب على الباحثين والدارسين لهذا المقياس الفهم و الإستيعاب أن لكل مجتمع مقوماته التي يتأسس عليها ، فلا يمكن الإعتقاد بما وصلت إليه المجتمعات الغربية دائماً من نتائج في محاولات منها للقضاء على الظواهر الإجرامية عندها ، بل لابد من إدراك مقومات المجتمع الإسلامي الذي أصبح يتأرجح بين المعطيات الغربية الفاسدة و الروابط الدينية التي بدأ يشوبها الفتور .

قائمة المراجع :

أولاً / المراجع باللغة العربية :

1_ الكتب العامة :

أكرم نشأت إبراهيم:

ـ علم الاجتماع الجنائي ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2009.

السيد رمضان:

ـ الجريمة والإنحراف من المنظور الاجتماعي ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، 1985.

السيد ياسين:

ـ نحو دراسة الآراء والاتجاهات وتأثيرها على الظاهرة الإجرامية المجلة الجنائية القومية ، المجلد 13 ، العدد 1 ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، مصر ، 1970

الصيفي عبد الفتاح ، زكي أبو عامر محمد :

ـ علم الإجرام و العقاب ، دون طبعة ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية 1997-1998.

إسحاق إبراهيم منصور:

ـ موجز في علم الإجرام و علم العقاب ، الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكnon الجزائر ، 1991.

ـ موجز في علم الإجرام و علم العقاب ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 1992 ..
بوسيقة أحسن :

ـ الوجيز في القانون الجزائري الخاص ، الجزء 1 ، الطبعة 12 ، دار اهومة ، الجزائر ، 2012 .

جلال ثروت :

ـ الظاهرة الإجرامية ، الإسكندرية ، 1972.

جلال ثروت و محمد زكي أبو عامر :

— علم الإجرام و العقاب ، الدار الجامعية ، بيروت ، 1983 .

حسنين إبراهيم صالح عبيد:

— الوجيز في علم الإجرام و علم العقاب ، دار النهضة العربية ، القاهرة 1978 .

حسنين عزت:

— المسكرات و المخدرات بين الشريعة و القانون ، دراسة مقارنة الطبعة 1 ، دون دار نشر ، مصر 1986 .

دردوس مكي:

— الموجز في علم الإجرام ، دون طبعة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، قسنطينة ، دون سنة نشر ص أ .

ذنون أحمد :

— شرح قانون العقوبات العراقي — دراسة مقارنة — مطبعة النهضة العربية ، القاهرة ، ط 1 ، 1977

رمسيس بهنام:

— تفسير علم الإجرام ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، د.ط ، 1972 .

— المجرم تكوينا و تقويما ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1978 .

— الجريمة و المجرم في الواقع الكوني ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، د.ط ، 1996 .

رمسيس بهنام ، و علي عبد القادر القهوجي :

— علم الإجرام و العقاب ، منشأة المعارف الإسكندرية ، 1986 .

سليمان عبد المنعم سليمان :

— أصول علم الإجرام القانوني ، الدار الجامعية الجديدة للنشر الإسكندرية ، 1994 .

سيغموند فرويد :

— مدخل إلى التحليل النفسي ، ترجمة جورج طرابلس ، دار الطليعة ، بيروت ط 1 ، 1980

صحي نجم محمد:

— أصول علم الإجرام و العقاب ، الطبعة 1 ، الدار العلمية الدولية عمان ، 2002 ..

عبد الجبار عريم :

— نظريات علم الإجرام ، مطبعة المعارف ، الطبعة السادسة ، 1973 .

عبد الرحمن محمد أبو توتة :

— علم الإجرام ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، 1998 .

— علم الإجرام ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، 2001 .

عبد الستار فوزية:

— مبادئ علم الإجرام و علم العقاب ، دون طبعة ، دار المطبوعات الجامعية الإسكندرية .

— دروس في علم الإجرام و علم العقاب ، بيروت ، 1975 .

عبد الفتاح مصطفى الصيفي :

— علم الإجرام ، المكتب المصري الحديث للطباعة و النشر الإسكندرية ، دون تاريخ النشر .

عبد الله الشادلي فتوح:

— علم الإجرام العام، الطبعة 1، مصر، دون مكان نشر، دون سنة نشر .

— أساسيات علم الإجرام و علم العقاب ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، د.ط ، 2000 .

عبد الله سليمان:

— شرح قانون العقوبات الجزائري ، القسم العام ، الجزء 1 ، الطبعة 6 ، ديوان المطبوعات

الجامعة الجزائر ، 2005 .

عبد المنعم سليمان:

— أصول علم الإجرام و الجزاء ، الطبعة الأولى ، المؤسسة الجامعية للدراساتو النشر و التوزيع

بيروت ، 1996 .

عبد السراج :

علم الإجرام و علم العقاب ، دراسة تحليلية في أسباب الجريمة و علاج السلوك الإجرامي
الكويت، الطبعة الثانية ، 1983 .

عدنان الدوري :

ـ جناح الأحداث _ المشكلة و السبب _ منشورات ذات السلسل ، ط 1 ، الكويت ،
1984

علي عبد القادر القهوجي:

ـ علم الإجرام و علم العقاب ، الدار الجامعية للطباعة و النشر ، يروت ، 1988.

علي عبد القادر القهوجي ، فتوح عبد الله الشاذلي:

ـ علم الإجرام و العقاب ، دار الهدى للمطبوعات ، د.ب.ن ، د.ط ، 1999 .

عمر السعيد رمضان :

ـ دروس في علم الإجرام ، محاضرات ألقيت على طلبة دبلوم القانون الجنائي ، كلية الحقوق
جامعة القاهرة 1974_1975 .

ـ علم الإجرام ، دون طبعة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1987 .

عوض محمد :

ـ مبادئ علم الإجرام ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، الإسكندرية ، 1980

مأمون سلامة :

ـ أصول علم الإجرام و العقاب ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1979 .

مانع علي:

ـ عوامل جنوح الأحداث في الجزائر ، نتائج دراسة ميدانية ، دون طبعة ، ديوان المطبوعات
الجامعي 2002 .

محمد حزيط :

ـ مذكرات في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري ، الطبعة العاشرة ، دار هومة للطباعة و النشر و
التوزيع ، الجزائر ، 2015 .

محمد شحاته ربيع و آخرون :

علم النفس الجنائي ، دار غريب ، القاهرة ، 2004 .

محمد شلال حبيب :

الخطورة الإجرامية _ دراسة مقارنة _ دار الرسالة للطباعة ، بغداد ، ط 1 1980 .

محمد خلف :

مبادئ علم الإجرام ، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع ، ليبيا ، ط 4 ، 1965 .

مبادئ علم الإجرام ، مطابع دار الحقيقة ، بنغازي ، ط 2 ، 1977 .

محمد محى الدين عوض:

علم الإجرام و علم العقاب ، مطبعة مصر ، القاهرة ، د.ط 1971 .

محمد عبد الرحمن:

دراسات في علم النفس الاجتماعي ، دون طبعة ، دار المعرفة العربية 1990 .

محمود نجيب حسني :

علم العقاب ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1966 .

دروس في علم الإجرام و علم العقاب ، دار النهضة العربية ، القاهرة 1988 .

يسر أنور علي و د . أمال عبد الرحيم عثمان :

علم الإجرام و علم العقاب ، دار النهضة العربية القاهرة ، 1980 .

2_ المقالات العلمية:

بيير دينيكير :

تطبيقات المناهج الطبية النفسية في علم الإجرام ، تقرير مقدم إلى المؤتمر الدولي الرابع لعلم

الإجرام المنعقد في لاهي 05 _ 12 أيلول (سبتمبر) 1960 ، المجلة القومية ، العدد الثاني

تموز 1961 المجلد الرابع .

دردوس مكي:

الإدمان على الخمر والإدمان على المخدرات من العوامل المكتسبة المؤدية إلى الإجرام ، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية و السياسية ، المجلد 32 ، العدد 2 ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة ، 1995/15/06.

سحنون محمد:

ظاهرة إنتشار الفقر في البلدان النامية و سياسات الحد منها ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 20 جامعة متورى قسنطينة ، دار الهدى للطباعة ، 2003.

عبد الجواب محمد محمد:

الخمر و المخدرات في الشريعة الإسلامية ، مجلة القانون و الاقتصاد العدد 4 ، الشركة المتحدة للنشر و التوزيع ، القاهرة ، 1974.

لاجاش دانيال:

المنشأ النفسي للجريمة ، المجلة الجنائية القومية ، المجلد 13 ، العدد 1 ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية و الجنائية ، مصر ، 1970 ..

مهند وليد إسماعيل الحداد:

دور المدارس البيولوجية (العضوية) في تفسير الظاهرة الإجرامية ، دراسات العلوم الإنسانية و الاجتماعية الجلد 46 ، العدد 2 ، ملحق 1 ، كلية الحقوق جامعة الزرقاء ، الأردن ، 2019

ثانيا / المراجع باللغة الأجنبية :

Di Tullio Manuel

— D'anthropologie criminelle , Paris, 1951

Ferri

— Principi Di Diritto Criminal , torino , 1923 , utet

Frank hagan

— research methods in criminal justice and criminology , New York , milan , 1982.

G, Tard

_ La Criminalité comparée ,4 ED , Paris, 1969

James William Coleman and Donald R

_ third edition, new york harper, Cressey, Social problems and Ro,
publishers,

Sutherland et Gressey :

_ Principes de criminologie , précité Paris , 1966 .

فهرس المحتويات

الصفحة الموضوع

2_1 مقدمة: ..

الفصل الأول

3 ماهية علم الإجرام و أساليب البحث فيه.....

4 المبحث الأول : ماهية علم الإجرام.....

4 المطلب الأول : مفهوم علم الإجرام و طبيعته.....

5 الفرع الأول : مفهوم علم الإجرام.....

8 الفرع الثاني : طبيعة علم الإجرام و خصوصيته.....

9 المطلب الثاني: علاقة علم الإجرام بغيره من العلوم.....

13_10 الفرع الأول: علاقـة علم الإجرام بغيره من العـلوم من المنطلق القانوني.....

14 الفرع الثاني: علاقـة علم الإجرام بغيره من العـلوم من المنطلق الاجتماعي.....

18_15 الفرع الثالث: علاقـة علم الإجرام بغيره من العـلوم من المنطلق الطبي.....

18 المبحث الثاني : أساليب البحث في علم الإجرام.....

20 المطلب الأول : أسلوبي الدراسة الإحصائية و البحوث.....

24_20 الفرع الأول: أسلوب الدراسة الإحصائية في مجال علم الإجرام.....

الفرع الثاني : أسلوب البحوث في مجال علم الإجرام.....	24_23
المطلب الثاني : أسلوبي المسح الاجتماعي و الملاحظة.....	24.
الفرع الأول : أسلوب المسح الاجتماعي.....	26_25
الفرع الثاني : أسلوب الملاحظة.....	29_27

الفصل الثاني

موضع دراسات علم الإجرام.....	31_30
------------------------------	-------

المبحث الأول : النظريات العلمية في تفسير الظاهرة الإجرامية.....	32
---	----

المطلب الأول : التفسير البيولوجي، النفسي و الإجتماعي للظاهرة الإجرامية.....	32
---	----

الفرع الأول : التفسير البيولوجي النفسي للظاهرة الإجرامية.....	43_33
---	-------

الفرع الثاني : التفسير الإجتماعي للظاهرة الإجرامية.....	49_43
---	-------

المطلب الثاني : نظريات التفسير التكاملی للظاهرة الإجرامية.....	49
--	----

الفرع الأول : المدرسة النمساوية الألمانية.....	50_49
--	-------

الفرع الثاني : مدرسة أنريكو فيري.....	51_50
---------------------------------------	-------

المبحث الثاني : عوامل السلوك الإجرامي.....	52
--	----

المطلب الأول : العوامل الإجرامية الداخلية.....	52
--	----

الفرع الأول : عامل الوراثة.....	56_53
---------------------------------	-------

الفرع الثاني : عوامل الجنس و السن	60_57
---	-------

فهرس المحتويات.....	محاضرات في علم الإجرام
61.....	المبحث الثاني : العوامل الإجرامية الخارجية.....
61.....	المطلب الأول : العوامل الطبيعية و العوامل الإقتصادية.....
62_61.....	الفرع الأول : العوامل الطبيعية.....
64_63.....	الفرع الثاني : العوامل الإقتصادية.....
64.....	المطلب الثاني : العوامل الإجتماعية و العوامل الثقافية
70_65.....	الفرع الأول : العوامل الإجتماعية.....
73_71.....	الفرع الثاني : العوامل الثقافية.....
74.....	خاتمة :
81_74.....	قائمة المراجع :
84_82.....	الفهرس :

